المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية

مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ دَوْرِيَّةٌ مُحَكَّمَةٌ

العدد (214) - الجزء (3) - السّنة (59) - ربيع الثاني 1447هـ

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية

مَجلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ دَوْرِيَّةٌ مُحكَّمَةٌ

العدد (٢١٤) - الجزء (٣) - السَّنة (٥٩) - ربيع الثاني ١٤٤٧هـ

حقوق الطبع محفوظة

النسخة الورقيَّة :
رقم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنيَّة :
١٤٣٩ - ٨٧٣٦
بتاريخ : (١٤٣٩/٩/١٧)
الرقم التسلسلي الدولي للدوريَّات (ردمد)
١٦٥٨ - ٧٨٩٨

النسخة الإلكترونيَّة :
رقم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنيَّة :
١٤٣٩ - ٨٧٣٨
بتاريخ : (١٤٣٩/٩/١٧)
الرقم التسلسلي الدولي للدوريَّات (ردمد)
١٦٥٨ - ٧٩٠١

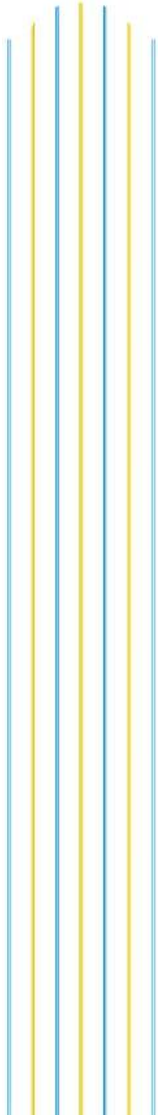

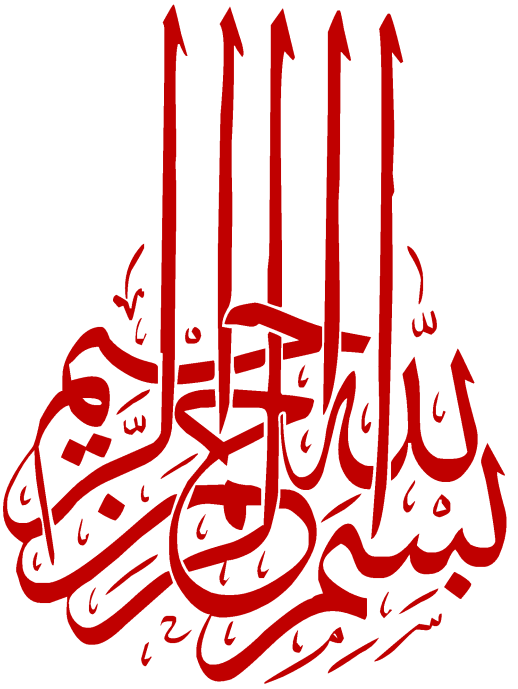
بسم الله الرحمن الرحيم

عنوان المراسلات :

ترسل البحوث باسم رئيس تحرير المجلة إلى البريد الإلكتروني :

es.journalils@iu.edu.sa

الموقع الإلكتروني للمجلة :

http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

الهيئة الاستشاريَّة

أ . د/ سعد بن تركي الخثلان

عضو هيئة كبار العلماء (سابقًا)

سمو الأمير د/ سعود بن سلمان بن محمد آل سعود

أستاذ العقيدة المشارك بجامعة الملك سعود

معالي أ . د/ يوسف بن محمد بن سعيد

عضو هيئة كبار العلماء

أ . د/ عياض بن نامي السلمي

رئيس تحرير مجلة البحوث الإسلاميَّة

أ . د/ عبد الهادي بن عبد الله حميتو

أستاذ القراءات وعلومها في معهد محمد السَّادس للقراءات بالمغرب

أ . د/ مساعد بن سليمان الطيار

أستاذ التفسير بجامعة الملك سعود

أ . د/ غانم قدوري الحمد

الأستاذ بكليَّة التربية بجامعة تكريت (سابقًا)

أ . د/ مبارك بن سيف الهاجري

عميد كليَّة الشريعة بجامعة الكويت (سابقًا)

أ . د/ زين العابدين بلا فريج

أستاذ التعليم العالي بجامعة الحسن الثاني

أ . د/ فالح بن محمد الصغير

أستاذ الحديث بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميَّة (سابقًا)

هيئة التحرير

أ . د/ يوسف بن مصلح الردادي
أستاذ القراءات بالجامعة الإسلاميَّة
(رئيس التحرير)

أ . د/ عبد القادر بن محمد عطا صوفي
أستاذ العقيدة بالجامعة الإسلاميَّة
(مدير التحرير)

أ . د/ محمد بن أحمد برهجي
أستاذ القراءات بجامعة طيبة

أ . د/ عبد الله بن إبراهيم اللحيدان
أستاذ الدعوة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميَّة

أ . د/ عبد الله بن عبد العزيز الفالح
أستاذ فقه السُّنة ومصادرها بالجامعة الإسلاميَّة

أ . د/ حمد بن محمد الهاجري
أستاذ الفقه المقارن والسياسة الشرعيَّة بجامعة الكويت

أ . د/ حمدان بن لافي العنزي
أستاذ التفسير وعلوم القرآن بجامعة الحدود الشماليَّة

أ . د/ رمضان محمد أحمد الروبي
أستاذ الاقتصاد والمالية العامة بجامعة الأزهر بالقاهرة

أ . د/ نايف بن يوسف العتيبي
أستاذ التفسير وعلوم القرآن بالجامعة الإسلاميَّة

أ . د/ عبد الله بن عيد الجربوعي
أستاذ علوم الحديث بالجامعة الإسلاميَّة

أ . د/ عبد الرحمن بن رباح الردادي
أستاذ الفقه بالجامعة الإسلاميَّة

أ . د/ عبد الله بن علي البارقي
أستاذ أصول الفقه بالجامعة الإسلاميَّة

د/ إبراهيم بن سالم الحبيشي
أستاذ الأنظمة المشارك بالجامعة الإسلاميَّة

د/ علي بن محمد البدراني
(سكرتير التحرير)

د/ فيصل بن معتز بن صالح فارسي
(رئيس قسم النشر)

قواعد النشر في المجلة(*)

١- أن يكون البحث جديدًا لم يسبق نشره.
٢- أن يتَّسم بالأصالة والجدَّة والابتكار والإضافة للمعرفة.
٣- أن لا يكون مستلًّا مِن بحوثٍ سبق نشرها للباحث.
٤- أن تراعى فيه قواعد البحث العلمي الأصيل، ومنهجيَّته.
٥- ألا يتجاوز البحث عن (١٢,٠٠٠) ألف كلمة، وكذلك لا يتجاوز (٧٠) صفحة.
٦- يلتزم الباحث بمراجعة بحثه وسلامته من الأخطاء اللغويَّة والطباعيَّة.
٧- في حال نشر البحث ورقيًّا يمنح الباحث (١٠) مستلَّات من بحثه.
٨- فى حال اعتماد نشر البحث تؤول حقوق نشره كافة للمجلة، ولها إعادة نشره ورقيًّا أو إلكترونيًّا، ويحقُّ لها إدراجه في قواعد البيانات المحليَّة والعالميَّة - بمقابل أو بدون مقابل - وذلك دون حاجة لإذن الباحث.
٩- لا يحقُّ للباحث إعادة نشر بحثه المقبول للنشر في المجلة - في أي وعاءٍ من أوعية النشر - إلَّا بعد إذن كتابي من رئيس هيئة تحرير المجلة.
١٠- نمط التوثيق المعتمد في المجلة هو نمط (شيكاغو) (Chicago).
١١- أن يكون البحث في ملف واحد ويكون مشتملًا على:
- صفحة العنوان مشتملة على بيانات الباحث باللغة العربيَّة والإنجليزيَّة.
- مستخلص البحث باللغة العربيَّة، واللغة الإنجليزيَّة.
- مقدِّمة؛ مع ضرورة تضمنها لبيان الدراسات السابقة، والإضافة العلمية في البحث.
- صلب البحث.
- خاتمة؛ تتضمن النتائج والتوصيات.
- ثبت المصادر والمراجع باللغة العربيَّة.
- رومنة المصادر العربيَّة بالحروف اللاتينيَّة في قائمة مستقلة.
- الملاحق اللازمة (إن وجدت).
- يُرسل الباحث على بريد المجلة المرفقات الآتية:

البحث بصيغة (WORD) و (PDF)، نموذج التعهد، سيرة ذاتيَّة مختصرة، خطاب طلب النشر باسم رئيس التحرير.

(*) يرجع في تفصيل هذه القواعد العامة إلى الموقع الإلكتروني للمجلة: http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

الآراء الواردة في البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر الباحثين فقط، ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة

محتويات الجزء (٣)

م	البحث	الصفحة
-١	أثر التنصيص على بعض أفراد العام - تأصيلًا وتطبيقًا - د / خلود بنت محمد بن مبارك العصيمي	١١
-٢	آراء القنازعي الأصوليَّة في دليل السُّنة من كتابه تفسير الموطأ د / مرام بنت سعود بن مفلح القنيزعي الغامدي	٥٣
-٣	الاستدلال الأصولي بعربيَّة القرآن - دراسة تطبيقيَّة أصوليَّة - د / سعيد بن نواف بن سعيد الجهني	١٢١
-٤	موانع إعمال الشهادة في ضوء نظام الإثبات السعودي - دراسة تطبيقيَّة - أ . د / محمد بن صالح بن محمد العايد	١٨١
-٥	حَقُّ الطفل المعاق ذهنيًّا في الرعاية والتأهيل المبكر - دراسة مقارنة بين الكليَّات الفقهية والمواثيق الدوليَّة والأنظمة السعوديَّة - د / مختار حسين مختار محمد طه	٢٥٩
-٦	الاستبدال ودوره في تنمية الأصول الوقفيَّة المعطلة - دراسة تطبيقيَّة على وقف عين زبيدة في الفترة من العام ١٤٣٠-١٤٤٣هـ - د / أحمد بن الحسن بن ضيف الله الشمراني	٣١٧
-٧	سياسات منع الاحتكار ودورها في تحفيز الاستثمار تحقيقًا لرؤية المملكة العربية السعودية ٢٠٣٠م - دراسة تطبيقيَّة على الهيئة العامَّة للمنافسة للفترة ٢٠١٩-٢٠٢٣م - د / حامد بن مزيد بن حامد الحربي	٣٦٩
-٨	معالم المنهج العلمي لإنصاف المستشرقين المعتدلين للحضارة الإسلاميَّة د / علي بن دخيل الله دخيل الصاعدي	٤١٩

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

سياسات منع الاحتكار ودورها في تحفيز الاستثمار تحقيقًا لرؤية المملكة العربية السعودية ٢٠٣٠م

- دراسة تطبيقيَّة على الهيئة العامَّة للمنافسة للفترة ٢٠١٩-٢٠٢٣م -

Anti-Monopoly Policies and Their Role in Stimulating Investment in Line with Saudi Arabia's Vision 2030

- A Case Study on the General Authority for Competition from 2019-2023 -

إعداد:

د / حامد بن مزيد بن حامد الحربي

الأستاذ المشارك بقسم الاقتصاد بكليَّة الأنظمة والاقتصاد بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

Prepared by:

Dr. Hamed bin Mazid bin Hamed Al-Harbi

Assistant Professor in the Department of Economics at the Faculty of Systems and Economics, Islamic University

Email: hmalharbi@iu.edu.sa

استلام البحث		اعتماد البحث
A Research Receiving		A Research Approving
2024/11/12		2025/02/06

نشر البحث

A Research publication

ربيع الثاني ١٤٤٧هـ - September 2025

DOI:10.36046/2323-059-214-023

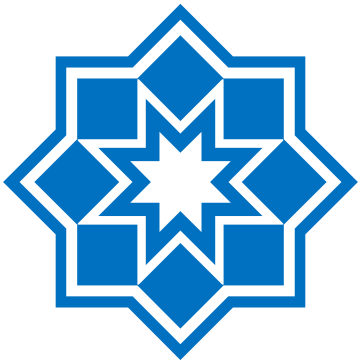

ملخص البحث

موضوع البحث: يتناول هذا البحث دور سياسات منع الاحتكار في تحفيز الاستثمار في المملكة العربية السعودية وفق رؤية ٢٠٣٠، دراسة تطبيقية على دور الهيئة العامة للمنافسة، وتأثير الاحتكار على البيئة الاستثمارية، وتأثير الممارسات الاحتكارية في تقليص المنافسة وتقييد دخول المستثمرين الجدد إلى السوق، كما يستعرض البحث السياسات والأنظمة التي وضعتها الهيئة العامة للمنافسة لمكافحة هذه الممارسات وتعزيز الشفافية والتنافسية في السوق، وتحليل المخالفات الأكثر انتشاراً بين المنشآت خلال الفترة من ٢٠١٩ إلى ٢٠٢٣م.

مشكلة البحث: تتمثل مشكلة البحث في دراسة مدى تأثير سياسات منع الاحتكار على تحفيز المناخ الاستثماري في المملكة، وكذلك تقييم فاعلية دور الهيئة العامة للمنافسة في تحقيق هذه الأهداف.

أهداف البحث: يهدف هذا البحث إلى فهم العلاقة بين منع الاحتكار وتحفيز الاستثمار، مع التركيز على السياسات الاقتصادية التي تدعم النمو المستدام في إطار رؤية المملكة ٢٠٣٠م، بالتطبيق على الهيئة العامة للمنافسة.

منهج البحث: يعتمد البحث المنهج الوصفي التحليلي.

أهم النتائج: تم التوصل في هذ البحث إلى أن سياسات منع الاحتكار تسهم بشكل فعال في تحسين البيئة الاستثمارية، كما تعزز من ثقة المستثمرين المحليين والأجانب. ويوصي البحث بضرورة تعزيز الوعي بالقوانين، تشديد الرقابة، ودعم الشركات الصغيرة والمتوسطة لزيادة فرصها في المنافسة.

الكلمات المفتاحية: (الاحتكار، الاستثمار، رؤية المملكة ٢٠٣٠م، الهيئة العامة للمنافسة).

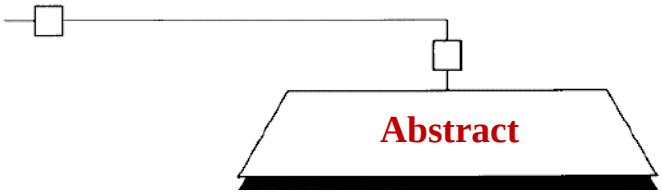

Abstract

Research Topic: This study examines the role of anti-monopoly policies in stimulating investment in Saudi Arabia, in line with Vision 2030. It focuses on the General Authority for Competition and how monopolistic practices reduce competition and limit new investor entry. The study reviews regulations aimed at combating such practices, enhancing transparency, and promoting market competitiveness, with an analysis of violations between 2019 and 2023.

Research Problem: The research problem focuses on examining the impact of anti-monopoly policies on enhancing the investment climate in Saudi Arabia, as well as evaluating the effectiveness of the General Authority for Competition in achieving these objectives.

Research Objectives: The research aims to understand the relationship between anti-monopoly measures and investment growth, focusing on policies that support sustainable development under Vision 2030.

Methodology: The study follows a descriptive analytical approach.

Key Findings: Anti-monopoly policies improve the investment climate and increase investor confidence. The study recommends raising legal awareness, strengthening monitoring, and supporting small and medium enterprises.

Keywords: (Monopoly, Investment, Vision 2030, General Authority for Competition).

المقدِّمة

يُعد الاحتكار إحدى القضايا الاقتصادية المهمة التي تؤثر بشكل مباشر على بيئة الاستثمار، حيث يُسهم في تقليص المنافسة وتشكيل تشوهات في السوق، مما ينعكس سلبًا على نمو الاقتصاد، وفي إطار رؤية المملكة العربية السعودية ٢٠٣٠، تسعى الحكومة لتعزيز الاقتصاد من خلال توفير بيئة استثمارية جاذبة، وهو ما يتطلب اتخاذ إجراءات فعالة لمكافحة الممارسات الاحتكارية.

تتضمن رؤية السعودية ٢٠٣٠ استراتيجيات تسعى لتنويع الاقتصاد وتعزيز النمو المستدام، ومن بين هذه الاستراتيجيات، يأتي دور هيئة المنافسة كأحد الأذرع الأساسية التي تعمل على حماية السوق من الممارسات الاحتكارية وذلك من خلال دورها في حماية السوق من الاحتكار.

في هذا البحث، سيتم استعراض أهمية منع الاحتكار في تحفيز الاستثمار، ومدى تأثير ذلك على تعزيز بيئة الأعمال في المملكة، سأتناول إن شاء الله الآليات التي تتبناها هيئة المنافسة لتحقيق هذا الهدف، كما سأستعرض التحديات التي قد تواجه الهيئة في تنفيذ سياساتها وتوجهاتها، كذلك يهدف البحث إلى تقديم رؤى مستنيرة حول كيفية تعزيز المنافسة وتخفيف آثار الاحتكار، حيث سيتناول البحث الموضوعات التالية:

-ماهية الاحتكار لغةً واصطلاحاً.

-مفهوم الاحتكار في الفقه الإسلامي.

-سياسات منع الاحتكار في البيئة القانونية لرؤية المملكة ٢٠٣٠م.

-مؤشرات الدراسة التطبيقية في الفترة (٢٠١٩- ٢٠٢٣م)

-النتائج والتوصيات.

مشكلة البحث:

تعد الممارسات الاحتكارية إحدى العقبات الرئيسية التي تحول دون تحقيق بيئة استثمارية تنافسية، مما يقلل من جاذبية السوق السعودي للاستثمارات المحلية والأجنبية، وتتمثل مشكلة البحث في دراسة مدى تأثير سياسات منع الاحتكار على تعزيز المناخ الاستثماري في المملكة في سياق رؤية المملكة العربية السعودية ٢٠٣٠ الرامية إلى تحسين مناخ الاستثمار من خلال مكافحة الاحتكار.

تساؤلات البحث:

– ما مفهوم الاحتكار والاستثمار وما العلاقة بينهما؟

– ما مدى تأثير سياسات منع الاحتكار على تعزيز بيئة الاستثمار في المملكة العربية السعودية خلال الفترة ٢٠١٩-٢٠٢٣؟

– كيف تسهم سياسات منع الاحتكار في تحفيز دخول مستثمرين جدد إلى السوق السعودي وفق رؤية ٢٠٣٠؟

– ما دور الهيئة العامة للمنافسة في الحد من الممارسات الاحتكارية وتعزيز التنافسية؟

فرضيات البحث:

– تسهم سياسات منع الاحتكار بشكل إيجابي في تحسين البيئة الاستثمارية في المملكة العربية السعودية.

– تؤدي سياسات منع الاحتكار إلى الحد من الممارسات الاحتكارية، مما يعزز التنافسية بين المستثمرين.

– عدم إلمام المنشآت بأنظمة الهيئة العامة للمنافسة يؤدي إلى زيادة المخالفات الاحتكارية، مما يؤثر سلباً على التنافسية في السوق، ويعيق تحقيق بيئة استثمارية عادلة.

– الهيئة العامة للمنافسة تلعب دوراً محورياً في مكافحة الممارسات الاحتكارية

من خلال تطبيق السياسات التنظيمية التي تعزز الشفافية وتحمي السوق من الهيمنة غير العادلة.

– الاتفاقيات بين المنشآت على التحكم بأسعار السلع لتعظيم الأرباح لإخراج المنافسين وخاصة المنشآت الصغيرة والمتوسطة هو النمط الشائع الأبرز للممارسات الاحتكارية.

أهمية البحث:

تأتي أهمية هذا البحث في تأثيره على تعزيز فهم العلاقة بين منع الاحتكار وتحفيز الاستثمار، مع التركيز على السياسات الاقتصادية التي تدعم النمو المستدام في إطار رؤية المملكة ٢٠٣٠م.

أسباب اختيار الموضوع:

١. **تحسين بيئة الاستثمار:** يتناول البحث تأثير سياسات منع الاحتكار على تحسين مناخ الاستثمار في المملكة، فالسوق التنافسي يعتبر أكثر جاذبية للمستثمرين، وبالتالي يساهم في تحفيز النمو الاقتصادي.

٢. **دعم أهداف رؤية المملكة ٢٠٣٠:** يتناول البحث كيفية مساهمة منع الاحتكار في تحقيق أهداف الرؤية، حيث تسعى إلى تنويع مجالات الاقتصاد وتقليل الاعتماد على النفط.

٣. **دعم الاقتصاد الوطني والتنمية المستدامة:** من خلال دراسة تأثير الاحتكار على الاقتصاد والاستثمار، يوفر البحث توصيات لسياسات اقتصادية أكثر فعالية تُسهم في تحقيق التنمية المستدامة، وهي أحد المحاور الرئيسة لرؤية ٢٠٣٠.

٤. **تطوير التشريعات والسياسات: البحث** يقدم نظرة شاملة عن النظام السعودي للمنافسة ومدى فاعليته في منع الاحتكار، هذا يمكن أن يساعد في تطوير التشريعات والسياسات في تعزيز المنافسة وحماية الأسواق.

٥. **الإسهام الأكاديمي:** يحاول البحث أن يساهم في إثراء الدراسات الأكاديمية المتعلقة بالمنافسة ومنع الاحتكار.

الدراسات السابقة:

لم أقف على بحث – فيما اطلعت عليه – يتناول منع الاحتكار ودوره في تحفيز الاستثمار لتحقيق رؤية ٢٠٣٠م بالتطبيق على الهيئة العامة للمنافسة وفق المنهجية التي اتبعتها في هذا البحث وتقسيم موضوعاته، وهناك دراسات تناولت الاحتكار والمنافسة من زوايا مختلفة، وسأذكر هنا بعض هذه الدراسات:

١. **الاحتكار والمنافسة غير المشروعة**: دراسة تحليلية مقارنة، عمر محمد حماد، محمود مختار أحمد بريري، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة، كلية الحقوق، مصر، (٢٠٠٨م).

تتناول الدراسة الآليات والطرق التي تؤدي إلى الاحتكار، ووسائل الحماية من الاحتكار، مع توضيح للنموذج الأمريكي، وذلك من خلال قوانين"ANTITRUST"، والتعرض للمحاكم الأمريكية نظراً لدورها في هذا الموضوع، مع بيان التجربة المصرية من خلال التعليق على مواد قانون تنظيم المنافسة(١).

٢. **ضوابط الاستثمار في الفكر الإسلامي**، بعلوج، بولعيد، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة منتوري قسنطينة/ ع ١٣، ٢٠٠٠م.

تناولت هذه الدراسة ضوابط الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي، مع تسليط الضوء على مجموعة من المبادئ الأساسية التي تحكم العملية الاستثمارية وفقاً للشريعة الإسلامية. من أبرز ما ناقشته الدراسة: منع الاحتكار والربا، وضوابط الغش والرشوة، إضافة إلى القواعد التي تنظم العلاقات المالية بما يضمن تحقيق العدالة والشفافية(٢).

---

(١) عمر محمد حماد. "الاحتكار والمنافسة غير المشروعة: دراسة تحليلية مقارنة" إشراف: محمود مختار أحمد بريري، رسالة دكتوراه، (مصر: جامعة القاهرة، كلية الحقوق)..

(٢) بولعيد بعلوج، "ضوابط الاستثمار في الفكر الإسلامي". *مجلة العلوم الإنسانية، جامعة* =

٣. **المنافسة في الأسواق بين الشريعة الإسلامية والنظم المعاصرة**، إياد محمد ملكاوي، جامعة اليرموك، رسالة ماجستير، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، إربد، الأردن، ١٩٩٥م.

يهدف البحث إلى إلقاء الضوء على المنافسة في الأسواق بين الشريعة الإسلامية والنظم المعاصرة، المتمثلة في النظامين الاشتراكي والرأسمالي، وبيان مفهومهما، وشروطهما، كذلك طرح وجهة نظر الإسلام في المنافسة(١).

٤. **الإطار القانوني للمنافسة في المملكة العربية السعودية: دراسة مقارنة**، مدخلي، عاصم بن محمد بن منصور، مجلة جامعة جازان للعلوم الإنسانية، ٢٠٢١.

يتناول البحث الإطار القانوني للمنافسة في المملكة العربية السعودية، من خلال دراسة مقارنة، يتناول البحث ماهية المنافسة والإطار التنظيمي لحماية المنافسة في المملكة العربية السعودية، وإجراءات الضبط للمخالفات المنافية أو المقيدة للمنافسة، وإجراءات التنفيذ القضائي في قواعد المنافسة بقانون المنافسة السعودي(٢).

٥. **دور سياسات حماية المنافسة ومنع الاحتكار في ظل الاقتصاد الحر: أهم التجارب الدولية مع دراسة خاصة للحالة السودانية**، ذو النون، عز الدين قاسم، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، ٢٠١٦م.

=

منتوري قسنطينة ١٣، (٢٠٠٠م).

(١) إياد محمد ملكاوي. "المنافسة في الأسواق بين الشريعة الإسلامية والنظم المعاصرة". رسالة ماجستير، جامعة اليرموك، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية. (إربد: الأردن)..

(٢) عاصم بن محمد بن منصور مدخلي، "الإطار القانوني للمنافسة في المملكة العربية السعودية دراسة مقارنة". *مجلة جامعة جازان للعلوم الإنسانية*، (٢٠٢١م).

تناولت الدراسة موضوع حماية المنافسة في ظل الاقتصاد الحر من الناحية النظرية، وكذلك التعرف على الجهود الدولية في هذا المجال، خاصة جهود منظمة التجارة العالمية، وتحليل أهم التجارب الدولية والعربية في مجال سياسات حماية المنافسة، وكيفية الاستفادة منها في السودان، خاصة وأن السودان حديث عهد بالقانون المنظم لسياسات حماية المنافسة و منع الاحتكار(١).

وتتضح القيمة المضافة لهذا البحث مقارنة بالدراسات السابقة من خلال تركيزه بشكل خاص على دور هيئة المنافسة في تحقيق أهداف رؤية المملكة ٢٠٣٠ من خلال مكافحة الاحتكار وتعزيز بيئة الاستثمار، كما يقوم البحث بتحليل شامل للآليات المتبعة لمواجهة الممارسات الاحتكارية، مع تسليط الضوء على التحديات التي قد تعيق تنفيذ هذه السياسات.

منهج البحث:

يستخدم البحث المنهج الوصفي التحليلي الاستقرائي، حيث يهدف إلى دراسة تأثير سياسات منع الاحتكار على تحفيز الاستثمار في سياق تحقيق رؤية المملكة ٢٠٣٠. يتضمن هذا المنهج الوصفي تقديم وصف شامل للسياسات الاقتصادية المعمول بها وملامح البيئة الاستثمارية، بينما يوفر الجانب التحليلي إطارًا لتفكيك العلاقات بين المتغيرات المختلفة وتحليلها، كما يستند على المنهج الاستقرائي في استقراء المعلومات المستمدة من تقارير الهيئة العامة للمنافسة خلال الفترة من ٢٠١٩ إلى ٢٠٢٣م.

(١) عز الدين قاسم ذو النون، دور سياسات حماية المنافسة ومنع الاحتكار في ظل الاقتصاد الحر: أهم التجارب الدولية مع دراسة خاصة للحالة السودانية، *مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا*، ٢٠١٦م.

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للاحتكار وتأثيره على الاستثمار

يعد الاحتكار من الظواهر الاقتصادية المهمة في مختلف الأنظمة الاقتصادية، ومن منطلق هذه الأهمية أولى الاقتصاد الإسلامي هذه الظاهرة اهتمامًا خاصًا نظرًا لتأثيرها السلبي على السوق وعلى الاقتصاد ككل، يتميز المنظور الاقتصادي الإسلامي برؤية شمولية تهدف إلى تحقيق التوازن بين مصالح الأفراد والجماعات، مما يستلزم وضع قيود على الممارسات التي تؤدي إلى ظلم واستغلال الآخرين، وعلى رأسها الاحتكار.

- ماهية الاحتكار لغةً واصطلاحاً:

من حيث التعريف اللغوي والاصطلاحي للاحتكار، يمكن بيان ذلك فيما يلي:

١- الاحتكار لغة:

حكره يحكره حكراً، ظلمه وتنقصه وأساء معاشرته(١) وحكر السلعة جمعها لينفرد بالتصرف فيها(٢).

واحتكار الطعام: جمعه وحبسه يتربص به الغلاء، وهو الحُكرة بالضم(٣)، واحتكر الشيء: احتبسه لغلائه وارتفاع سعره(٤).

---

(١) أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي. "المحكم والمحيط الأعظم". المحقق: عبد الحميد هنداوي. (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢١هـ)، ٣: ٣٨.

(٢) مجمع اللغة العربية، "المعجم الوسيط". (تركيا: المكتبة الإسلامية)، ١: ١٨٩؛ سعدي أبو جيب، "القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً". (ط٢، سوريا: دار الفكر، ١٩٨٨م)، ص٩٥.

(٣) أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري، "تاج اللغة وصحاح العربية". تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار. (ط٤، بيروت: دار العلم للملايين، ١٤٠٧هـ)، ٢: ١٣٥.

(٤) أحمد بن محمد المقري الفيومي، "المصباح المنير". (القاهرة: مطبعة مصطفى البابي الحلبي، =

وأصل الحكرة الجمع والإمساك، كما قال الراغب وغيره(١).

٢- تعريف الاحتكار في الاصطلاح الاقتصادي:

يقصد بالاحتكار في المصطلح الاقتصادي بأنه "انفراد شخص واحد أو جملة أشخاص يتفقون فيما بينهم بحيث يكونون في الحقيقة بمثابة شخص واحد يبيع السلعة للمشتري أو انفراد شص واحد بشرائها من مختلف البائعين.

وقيل كذلك بأن مفهوم الاحتكار الاقتصادي: هو تحكم مؤسسة أو عدد من المؤسسات أو الأفراد في عرض أو طلب سلعة معينة من أجل الحصول على أكبر قدر ممكن من الربح"(٢).

مفهوم الاحتكار في الفقه الإسلامي:

اختلف الفقهاء في مفهوم الاحتكار، وحكمه، وذلك على النحو التالي:

أ: الحنفية:

قال ابن عابدين: هو اشتراء الطعام ونحوه، وحبسه إلى الغلاء أربعين يوما لقوله – عليه الصلاة والسلام–«من احتكر على المسلمين أربعين يوما ضربه الله بالجذام والإفلاس»' وفي رواية «فقد برئ من الله وبرئ الله منه» قال في الكفاية: أي خذله والخذلان ترك النصرة عند الحاجة اه وفي أخرى «فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا» الصرف: النفل، والعدل الفرض، عن الكافي

=

تاريخ النشر غير مذكور)، ١: ١٥٧.

(١) محمّد مرتضى الحسيني الزَّبيدي، "تاج العروس من جواهر القاموس". تحقيق: جماعة من المختصين. (الكويت: وزارة الإرشاد والأنباء – المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب بدولة الكويت، ١٣٨٥ – ١٤٢٢ هـ). ١١: ٧٢.

(٢) يوسف قاسم، "التعامل التجاري في ميزان الشريعة"، (ط١، القاهرة: دار النهضة العربية، ١٩٨٠م)، ص٧٥.

وغيره وقيل شهرا وقيل أكثر وهذا التقدير للمعاقبة في الدنيا بنحو البيع وللتعزير لا للإثم لحصوله وإن قلت المدة وتفاوته بين تربصه لعزته أو للقحط والعياذ بالله تعالى در منتقى مزيدا، والتقييد بقوت البشر قول أبي حنيفة ومحمد وعليه الفتوى كذا في الكافي، وعن أبي يوسف كل ما أضر بالعامة حبسه، فهو احتكار وعن محمد الاحتكار في الثياب(١).

ب: المالكية:

الاحتكار عند المالكية هو الادخار للمبيع وطلب الربح بتقلب الأسواق، فأما الادخار للقوت فليس من باب الاحتكار، فإن احتكار الأقوات وغيرها ليس بممنوع روى ابن المواز عن مالك أنه سئل عن التربص بالطعام وغيره رجاء الغلاء قال ما علمت فيه بنهي، ولا أعلم به.

ويتعلق المنع بمن يشتري في وقت الغلاء أكثر من مقدار قوته، وحال ضرورة وضيق فهذا حال يمنع فيها من الاحتكار، ولا خلاف نعلمه في ذلك، أما حال الكثرة والسعة فهاهنا اختلف أصحابنا فالذي رواه ابن القاسم عن مالك أنه لا يمنع فيها من احتكار شيء من الأشياء قال مالك ومما يعيبه من مضى، ويرونه ظلما منع التجر إذا لم يكن مضرا بالناس، ولا بأسواقه، وروى ابن حبيب عن مطرف، وابن الماجشون عن مالك أن احتكار الطعام يمنع في كل وقت فأما غير الطعام فلا يمنع احتكاره إلا في وقت الضرورة دون وقت السعة، وجه ما رواه ابن القاسم أن يمنع في وقت السعة منع أهل الاحتكار منفعة لا مضرة على غيرهم في إباحتها، ولا منفعة لهم

(١) محمد أمين ابن عابدين، "حاشية رد المحتار، على الدر المختار: شرح تنوير الأبصار". (ط٢، مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ١٣٨٦هـ)، ٦: ٣٩٨.

في منعها(١).

ج: الشافعية:

قال الخطيب الشربيني: ويحرم الاحتكار للتضييق على الناس: وهو إمساك ما اشتراه وقت الغلاء ليبيعه بأكثر مما اشتراه عند اشتداد الحاجة بخلاف إمساك ما اشتراه وقت الرخص لا يحرم مطلقا ولا إمساك غلة ضيعته، ولا ما اشتراه في وقت الغلاء لنفسه وعياله أو ليبيعه بمثل ما اشتراه، وفي كراهة إمساك ما فضل عن كفايته وكفاية عياله سنة وجهان أوجههما عدم الكراهة، لكن الأولى بيعه كما صرح به في أصل الروضة، ويختص تحريم الاحتكار بالأقوات، ومنها الذرة والأرز والتمر والزبيب فلا يعم جميع الأطعمة، ويحرم التسعير ولو في وقت الغلاء بأن يأمر الوالي السوقة أن لا يبيعوا أمتعتهم إلا بكذا للتضييق على الناس في أموالهم وقضية كلامهم أن ذلك لا يختص بالأطعمة: وهو كذلك، فلو سعر الإمام عزر مخالفه بأن باع بأزيد مما سعر لما فيه من مجاهرة الإمام بالمخالفة، وصح البيع إذ لم يعهد الحجر على الشخص في ملكه أن يبيع بثمن معين(٢).

د: الحنابلة:

الاحتكار عند الحنابلة محرم في القوت، وهو أن يشتريه للتجارة، ويحبسه ليقل، فيغلو، وهو بالحرمين أشد تحريما (ويصح الشراء) من المحتكر؛ لأن النهي عنه هو الاحتكار، ولا تكره التجارة في الطعام إذا لم يرد الاحتكار.

---

(١) سليمان بن خلف الأندلسي، "المنتقى شرح الموطأ". (ط١، مصر: مطبعة السعادة، ١٣٣٢هـ)، ٥: ١٥.

(٢) شمس الدين، محمد بن محمد الخطيب الشربيني، "مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج". حققه وعَلّق عليه: علي محمد معوض – عادل أحمد عبد الموجود. (ط١، دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ)، ٢: ٣٩٢.

ويحرم الاحتكار في قوت الآدمي فقط، ولا يحرم الاحتكار في الإدام كالعسل، والزيت، ونحوهما، ولا احتكار علف البهائم لأن هذه الأشياء لا تعم الحاجة إليها، أشبهت الثياب والحيوان.

وفي "الرعاية الكبرى" وغيرها: أن من جلب شيئا، أو استغله من ملكه، أو استغله مما استأجره، أو اشترى زمن الرخص، ولم يضيق على الناس إذن، أو اشتراه من بلد كبير، كبغداد والبصرة ونحوهما، فله حبسه حتى يغلو، وليس بمحتكر، وترك ادخاره لذلك أولى. انتهى(١).

– الاحتكار من منظور الاقتصاد الإسلامي:

يقصد بالاحتكار في المصطلح الاقتصادي بأنه "انفراد شخص واحد أو جملة أشخاص يتفقون فيما بينهم بحيث يكونون في الحقيقة بمثابة شخص واحد يبيع السلعة للمشتري أو انفراد شص واحد بشرائها من مختلف البائعين.

وقيل كذلك بأن مفهوم الاحتكار الاقتصادي: هو تحكم مؤسسة أو عدد من المؤسسات أو الأفراد في عرض أو طلب سلعة معينة من أجل الحصول على أكبر قدر ممكن من الربح"(٢).

من منظور الاقتصاد الإسلامي، يعد الاحتكار نوعًا من الاستغلال الذي يخالف مبدأ المساواة، ويضرب أسس العدالة التي يدعو إليها الإسلام، فالاحتكار لا يتعلق فقط بالتحكم في السوق، ولكن أيضًا بحرمان الأفراد من حقهم في الحصول

---

(١) منصور بن يونس البهوتي، "كشاف القناع عن الإقناع". تحقيق وتخريج وتوثيق: لجنة متخصصة في وزارة العدل. (ط١، السعودية: وزارة العدل، ١٤٢١ – ١٤٢٩ هـ)، ٧: ٣٨٥.

(٢) يوسف قاسم، "التعامل التجاري في ميزان الشريعة"، (ط١، القاهرة: دار النهضة العربية، ١٩٨٠م)، ص٧٥.

على السلع والخدمات بأسعار معقولة تلبي احتياجاتهم الأساسية.

وقد ورد في الشرع ما يدل على تحريم الاحتكار، فذهب بعض الصحابة والتابعين إلى تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٢٥﴾﴾ [سورة الحج:٢٥]، إن الاحتكار من الظلم وداخل تحته في الوعيد(١).

وقال حبيب بن أبي ثابت: «ومن يرد فيه بإلحاد بظلم»: المحتكر بمكة، وكذا قال غير واحد، وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي حدثنا عبد الله بن إسحاق الجوهري أنبأنا أبو عاصم عن جعفر بن يحيى عن عمه عمارة بن ثوبان حدثني موسى بن باذان عن يعلى بن أمية: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «احتكار الطعام بمكة إلحاد»(٢).

ويمكن القول فضلاً عن هذه الأدلة: إن أدلة الجشع والظلم والإضرار بالناس والاكتناز ونحوها كلها تحمل مفهوم النهي عن الاحتكار.

وورد من السنة النبوية ما يؤكد هذا التحريم حيث ذكر بعض العلماء أنها تصل إلى ٢٠ حديثاً في النهي عن الاحتكار(٣).

فقد جاء في صحيح مسلم، عن يحيى (وهو ابن سعيد)، قال: «كان سعيد بن المسيب يحدث أن معمرا قال: قال رسول الله ﷺ: **من احتكر فهو خاطئ**. فقيل

---

(١) أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي، (٥٠٥هـ)، "إحياء علوم الدين". (بيروت: دار المعرفة)، ٢: ٧٣.

(٢) عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن الراجحي، "شرح تفسير ابن كثير". دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية، (ج١٠٧، ص٥).

(٣) مرشد سعيد ناجي عقلان، "حكم الاحتكار والتسعير في الفقه الإسلامي: دراسة مقارنة". *مجلة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية*، عدد خاص، مركز بحوث القرآن الكريم والسنة النبوية، (٢٠١٥م، السنة الثامنة عشرة): ١٥٩.

لسعيد: فإنك تحتكر؟ قال سعيد: إن معمرًا الذي كان يحدث هذا الحديث كان يحتكر»(١).

وورد غير هذا الحديث الكثير من النصوص الدالة على منع الاحتكار عموماً.

الأبعاد الاقتصادية للاحتكار من منظور الاقتصاد الإسلامي:

للاحتكار تأثير اقتصادي كبير جداً، وأبعاد مؤثرة في منظومة الاقتصاد، يمكن إبراز أهم هذه الأبعاد من منظور الاقتصاد الإسلامي فيما يلي:

١. الإخلال بالتوازن الاقتصادي:

من المبادئ الأساسية في الاقتصاد الإسلامي تحقيق التوازن في السوق وعدم التلاعب، وهذا من أبجديات السوق والبيع والشراء، لحفظ مصلحة الجميع من منتجين ومستهلكين، والاحتكار يؤدي إلى اختلال هذا التوازن عن طريق التلاعب في العرض والطلب وبالتالي في الأسعار، مما يؤدي إلى رفع تكاليف المعيشة، فالاحتكار في هذا السياق يخل بتوازن السوق الطبيعي(٢).

٢. التفاوت الطبقي:

يركز الاقتصاد الإسلامي على ضرورة تحقيق التوزيع العادل للثروة بين أفراد المجتمع، إذ لا ينبغي أن تتركز الثروة في أيدي قلة من الأفراد، الاحتكار بطبيعته يعمل على تركيز الأرباح في أيدي المحتكرين على حساب مصلحة المجتمع. فالاحتكار يمنع المنافسة الحرة التي تسمح للمستهلكين بالاستفادة من الأسعار العادلة والجودة

---

(١) أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، "الجامع الصحيح صحيح مسلم". تحقيق: محمد ذهني أفندي وآخرون، (تركيا: دار الطباعة العامرة)، ٥:٥٦، رقم الحديث: ١٦٠٥.

(٢) ينظر: يوسف بن أحمد القاسم، "التدخل في قانون العرض والطلب والموقف الفقهي منه". *مجلة الأصول والنوازل*، *السنة* ١، *العدد* ١، (يناير ٢٠٠٩م).

المرتفعة. ويؤدي هذا التوجه الاحتكاري إلى احتفاظ الأغنياء بثرواتهم وزيادتها بينما يعاني الفقراء من ارتفاع الأسعار وانخفاض قدرتهم الشرائية(١).

٣. تشجيع المنافسة العادلة:

المنافسة العادلة هي حجر الزاوية في أي نظام اقتصادي صحي، وهي كذلك في الاقتصاد الإسلامي، إن تحقيق التنافسية يساعد في تحسين جودة السلع والخدمات، كما يؤدي إلى استقرار الأسعار على نحو يعزز مصلحة المستهلك. والاحتكار يتعارض مع هذه الفكرة الأساسية لأنه يمنع دخول المنافسين إلى السوق ويحرمهم من الفرص المتساوية، مما يؤدي إل ضعف الابتكار وتراجع الجودة بمرور الوقت. هذا التراجع يتناقض مع القيم التي يدعو إليها الإسلام في العمل وحرية الأسواق(٢).

٤. التضخم والركود:

إحدى النتائج الاقتصادية الأساسية للاحتكار هي التضخم، حيث يؤدي حجب السلع أو تقليل المعروض منها إلى زيادة الأسعار. هذه الزيادة تكون غير طبيعية لأنها لا تستند إلى قوى العرض والطلب الطبيعية، بل إلى التحكم المصطنع في السوق. على المدى البعيد، قد يتسبب الاحتكار في الركود الاقتصادي، حيث يعزف المستهلكون عن الشراء بسبب الأسعار المرتفعة، ما يؤدي إلى انخفاض النشاط

---

(١) ينظر: عصام عمر أحمد مندور، "الاحتكار وتطبيقاته المعاصرة بين الاقتصاد الإسلامي والوضعي: دراسة للأسباب والآثار والعلاج". *جامعة كفر الشيخ، كلية التجارة، العدد ٢*، (يونيو ٢٠١٦م): ص٣٣.

(٢) ينظر: رانيا عبد المنعم عبد الحميد محمد، "ضوابط المنافسة العادلة وحماية المستهلك في الأسواق الرقمية والمعاملات العابرة للحدود". الجامعة البريطانية، كلية الحقوق، (أكتوبر ٢٠٢٣م)، ص٣٨٧.

الاقتصادي وتراجع الإنتاج(١).

٥. أثر الاحتكار على الإنتاج:

للاحتكار آثار سلبية على الإنتاج من حيث التحكم بالإنتاج الناتج عن تحكمه بالأسعار، وينتج كذلك عدم الاستغلال للموارد المتاحة وتعطيلها، وذلك لسيطرة المحتكر على السوق وقدرته على رفع الأسعار بالشكل الذي يفوق فيه الكلفة الحدية للإنتاج(٢).

٦. الأزمات الاقتصادية:

للاقتصاد ارتباط وثيق بالأزمات الاقتصادية، حيث يؤدي الاحتكار إلى انهيار كبير للشركات وتشريد أعداد كبيرة من العمال والموظفين، وهذا نتيجة للخلل الفادح بين العرض والطلب وعدم كفاية عوامل الإنتاج الحقيقية على الوفاء بالالتزامات المطلوبة لتحقيق التوازن في السوق(٣).

مفهوم الاستثمار، وأهميته.

١- الاستثمار لغة:

يدور مفهوم الاستثمار من الناحية اللغوية حول تنمية المال، يقال استثمر يستثمر أي يطلب الاستثمار، واستثمر المال أي طلب نتاجه(٤)..

---

(١) ينظر: عبد السميع مصري، "التجارة في الإسلام". (ط٢، مكتبة وهبة)، ص٤٣.

(٢) ينظر: محمد مطرود السميران، "الآثار الاقتصادية والاجتماعية للاحتكار: دراسة مقارنة". *مجلة رماح للبحوث والدراسات*، (٢٠٠٥م).

(٣) ينظر: عثمان أحمد عثمان، "الأزمات الاقتصادية والمالية وآليات المواجهة". *مجلة روح القانون، العدد ٩٤*، (أبريل ٢٠٢١م).

(٤) ينظر: ياسر عبد الكريم الحوراني، "الاستثمار المالي: حقيقته ومقاصده وضوابطه". *جامعة الباحة، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد ٣٤*، (١٤٣٦هـ): ص٢٧٣.

جاء في القاموس المحيط: الثمر:حمل الشجر، وأنواع المال، و الرجل ماله: نماه وكثره وأثمر: كثر ماله(١).

وقد عرفه مجمع اللغة العربية بأنه: "استخدام الأموال في الإنتاج، إما مباشرة بشراء الآلات والمواد الأولية، وإما بطريقة غير مباشرة كشراء الأسهم والسندات"(٢).

٢- الاستثمار اصطلاحاً:

يدور المفهوم الاصطلاحي للاستثمار حول المعنى اللغوي، حيث عُرف بأنه شراء أصول ذات قيمة، تدعى الأصول الرأسمالية، يشتريها المستثمر بناء على توقعات لها بارتفاع قيمتها بمرور الوقت(٣).

ولا يخرج مفهوم الاستثمار في منظور الاقتصاد الإسلامي عن المفهوم الاقتصادي للاستثمار، لكنه مقيّد بموافقته للأحكام الشرعية، فالاستثمار في الاصطلاح الشرعي هو: "تنمية المال من طرقه المباحة شرعا"(٤).

وقد استخدم الفقهاء ألفاظاً أخرى لها مدلول كلمة الاستثمار، ومن تلك الألفاظ: "التثمير"، و"التنمية"، و"الاستنماء"، و"المتاجرة" و"الاستغلال" ونحوها من الألفاظ التي يراد منها المعنى المراد بكلمة "استثمار".

ومن ذلك: استعمال "التثمير" بمعنى "الاستثمار" قول الإمام مالك رحمه الله في

---

(١) الفيروز أبادي، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب، "القاموس المحيط". تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي. (ط٨، بيروت: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٢٦هـ)، ص ٣٥٩.

(٢) نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، "المعجم الوسيط"، ١: ١٠٠، مادة ثمر.

(٣) هيئة سوق المال، https://cma.org.sa/Pages/default.aspx.

(٤) د. نزيه حماد، "معجم المصطلحات الاقتصادية في لغة الفقها"، ص٥٥.

تعريف الرشد: "الرشد تثمير المال وإصلاحه فقط"(١).

و"الاتجار" ففي مثل قوله عليه الصلاة والسلام: ((**من ولي يتيما له مال فليتجر فيه ولا يتركه حتى تأكله الصدقة**))(٢)

والتجارة، قال النووي رحمه الله: "التجارة: تقليب المال وتصريفه لطلب النماء"(٣) وهذا هو عين الاستثمار.

ويعتبر الاستثمار ركيزة أساسية للتنمية الاقتصادية، حيث يُسهم في تحقيق العديد من الفوائد الجوهرية، لعل من أبرزها:

١. تعزيز النمو الاقتصادي: للاستثمار علاقة فنية واقتصادية في آن واحد، فهو يؤدي إلى تجديد الطاقة الإنتاجية، مما يساهم في زيادة الناتج المحلي الإجمالي (GDP) من خلال دعم الصناعات وزيادة الانتاج، فكلما زادت الاستثمارات زادت فرص زيادة الإنتاج، مما يعزز النمو الاقتصادي(٤).

---

(١) أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد، "بداية المجتهد ونهاية المقتصد". (ط٢، دار الكتب الإسلامية، ١٤٠٣هـ)، ٢: ٣٤١.

(٢) محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك الترمذي، "سنن الترمذي". تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (جـ ١، ٢)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ ٣)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (جـ ٤، ٥)، (ط٢، مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ١٣٩٥هـ)، ٣: ٢٣.

(٣) محيي الدين يحيى بن شرف النووي، "تهذيب الأسماء واللغات". عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية. (بيروت: دار الكتب العلمية)، ٣: ٤٠.

(٤) ينظر: أكثم عيسى المغايرة، "الاستثمار والنمو الاقتصادي في الأردن". رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، (إربد: جامعة اليرموك)، (١٩٩١م)، ص٩.

٢. إيجاد فرص العمل: مع تدفق الاستثمارات إلى القطاعات المختلفة، يتم إيجاد العديد من فرص العمل الجديدة، الاستثمارات في قطاعات الاقتصاد المختلفة تساهم في توظيف القوى العاملة، وتقليل معدلات البطالة.

٣. التنمية الشاملة: من خلال تنشيط القطاعات الاقتصادية عبر الاستثمارات، تزيد العوائد المالية للدولة والإيرادات العامة، هذا يتيح للحكومات توجيه المزيد من الموارد إلى تمويل مشاريع البنية التحتية والخدمات العامة مثل التعليم والصحة، مما يسهم في تحقيق التنمية الشاملة.

٤. تحسين البنية التحتية: يمثل الاستثمار في مشاريع البنية التحتية عنصراً أساسياً في تحسين الكفاءة الاقتصادية. بناء الطرق والمطارات وتطوير نظم النقل والطاقة يسهم في تسهيل حركة البضائع والخدمات، مما يؤدي إلى تحسين بيئة الأعمال وزيادة جاذبية الاقتصاد للاستثمارات الخارجية.

٥. تنويع مصادر الدخل: الاستثمار يشجع على تنويع مصادر الدخل الوطني، خاصة في الاقتصادات التي تعتمد على موارد محددة مثل النفط أو الغاز. من خلال توجيه الاستثمارات إلى قطاعات جديدة كالتكنولوجيا والسياحة والزراعة، يتم تقليل الاعتماد على الموارد التقليدية، مما يساهم في تعزيز استقرار الاقتصاد أمام التقلبات العالمية.

٦. دور الاستثمار في تحقيق التنمية الاجتماعية: بالإضافة إلى الآثار الاقتصادية، يلعب الاستثمار دوراً في تحسين التنمية الاجتماعية، خاصة في الاستثمارات المتعلقة بالموارد البشرية، وذلك من خلال دعم مشاريع التعليم والصحة والسكن. زيادة الاستثمارات في هذه القطاعات يؤدي إلى تحسين جودة الحياة للفئات الأكثر احتياجاً، مما يساهم في تقليص الفجوة الاجتماعية(١).

---

(١) ينظر: محمد عبد المنعم خطاب، "استثمار الموارد البشرية والتنمية الشاملة للمجتمع". *مجلة* =

المبحث الثاني: سياسات منع الاحتكار ورؤية المملكة العربية السعودية ٢٠٣٠م لتحفيز الاستثمار

يُعد منع الاحتكار من السياسات الاقتصادية الأساسية التي تهدف إلى تعزيز جذب الاستثمارات، وذلك عبر تحقيق المنافسة العادلة في الأسواق، والتوازن بين القوى الاقتصادية، عندما تُطبق سياسات منع الاحتكار بفعالية، فإنها تساهم في خلق بيئة اقتصادية أكثر جذبًا للاستثمار المحلي والأجنبي، حيث يتمتع المستثمرون بثقة أكبر في أن السوق يخضع لقواعد المنافسة الشفافة.

ترتبط هذه السياسات ارتباطًا وثيقًا بتحفيز الاستثمار، إذ يسهم الحد من الهيمنة الاقتصادية والاحتكار في تحقيق نمو اقتصادي مستدام وتنوع أكبر في الأنشطة الاقتصادية.

في هذا المطلب سيوضح الباحث تأثير منع الاحتكار على تحفيز الاستثمار من خلال التركيز على عدد من الجوانب الأساسية في تحريك عجلة السوق، ومن هذه الجوانب:

١. تحسين كفاءة السوق وتوزيع الموارد:

تُعد سياسات مكافحة الاحتكار من الأدوات الأساسية لتحسين كفاءة السوق وتوزيع الموارد الاقتصادية، ففي ظل الاحتكارات، تميل الموارد المالية والبشرية إلى التركز في أيدي عدد قليل من الشركات الكبرى، مما يحد من الكفاءة الاقتصادية، تعمل هذه السياسات على تعزيز قدرة الشركات الصغيرة والمتوسطة على دخول السوق والمنافسة بفعالية، مما يساهم في زيادة الاستقرار الاقتصادي ويعزز الشفافية، وهو ما يجذب المزيد من الاستثمارات المحلية والدولية. كما تسهم مكافحة الاحتكار

= *الاقتصاد والإدارة، جامعة الملك عبد العزيز، كلية الاقتصاد والإدارة، مركز البحوث والتنمية، العدد ٦* ، (١٩٧٦م): ص١٧١.

في تسهيل دخول وخروج الشركات من السوق، مما يزيد من مرونة الاقتصاد(١).

٢. تقليل المخاطر وتحفيز استثمارات أكثر تنوعاً:

تعد الأسواق التي تشهد احتكاراً عادةً محفوفة بالمخاطر، حيث يمكن للشركات المسيطرة التحكم في الأسعار والسياسات التجارية بطرق تؤثر سلباً على فرص المستثمرين، مثل هذه البيئة تقلل من الثقة وتزيد من حالة الخوف والتردد لدى المستثمرين، في المقابل تساهم سياسات منع الاحتكار في خلق بيئة أكثر استقراراً وأماناً، يعطي هذا الاستقرار والأمان جذباً للمستثمرين للدخول لهذه الأسواق.

٣. تحفيز المنافسة على الجودة والأسعار:

تسهم المنافسة العادلة في دفع الشركات لتحسين جودة منتجاتها وتخفيض تكاليفها، مما يوفر خيارات أفضل للمستهلكين في الأسواق التي تتمتع بمستوى عالٍ من المنافسة، تكون الشركات مضطرة لتحسين جودة منتجاتها وخدماتها وخفض تكاليفها لجذب العملاء، يؤدي ذلك إلى تقديم خيارات أفضل للمستهلكين وتحفيز الاستثمارات، هذه المنافسة تحفز النمو الاقتصادي من خلال دفع الشركات إلى تحسين كفاءتها(٢).

٥. تقليص فجوة القوة بين الشركات الكبيرة والصغيرة:

تعمل سياسات مكافحة الاحتكار على تقليص الفجوة بين الشركات الكبرى

---

(١) ينظر: عزة محمد حجازي، "أثر هيكل السوق على الكفاءة الاقتصادية". *مجلة مصر المعاصرة، الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والإحصاء والتشريع، المجلد ٩٨، العدد ٤٨٧*، (٢٠٠٧م): ص٢٧٥.

(٢) إنجي أحمد يحيى صلاح ومحمود سامح أحمد، "دور ممارسات إدارة الجودة الشاملة في تعزيز الأولويات التنافسية: دراسة ميدانية". *المجلة العربية للإدارة، المجلد ٤٢، العدد ٣*، (سبتمبر ٢٠٢٢م): ص١٣١.

والصغرى، مما يتيح فرصاً أكبر للشركات الصغيرة والمتوسطة للتوسع والمنافسة. يسهم هذا التنوع في تعزيز فرص الاستثمار وزيادة تدفق رأس المال إلى قطاعات متنوعة، مما يحفز النمو الاقتصادي.

٦. تعزيز الثقة في السوق:

يسهم تطبيق قوانين مكافحة الاحتكار بفعالية في تعزيز ثقة المستثمرين في أن الأسواق تعمل وفق قواعد شفافة وعادلة، تساهم هذه الثقة في جذب الاستثمارات الأجنبية والمحلية من خلال توفير بيئة استثمارية آمنة ومستقرة.

٧. تحسين توزيع الموارد الاقتصادية:

الاحتكار غالبًا ما يؤدي إلى سوء توزيع الموارد الاقتصادية، حيث تستحوذ الشركات الكبرى على معظم الأرباح وتترك القليل للشركات الصغيرة والمتوسطة. من خلال منع الاحتكار، يمكن ضمان توزيع أفضل للموارد الاقتصادية، مما يتيح للشركات الصغيرة فرصًا أكبر للنمو والمنافسة. هذا التوزيع العادل للموارد يحفز الاستثمارات في القطاعات المختلفة ويعزز التنوع الاقتصادي.

٩. تحفيز الابتكار والتكنولوجيا المتقدمة:

يشكل الابتكار أحد أهم المحركات لجذب الاستثمارات، ففي دراسة قام بإجرائها مايكل بورتر Porter M. على عشر دول وهي : الولايات المتحدة الأمريكية إنجلترا، ألمانيا، سويسرا، السويد، كوريا، اليابان، الدنمارك، إيطاليا، وسنغافورة) اكتشف أن المؤسسات التي تتمكن من اكتساب ميزة تنافسية و تستمر في المحافظة عليها في ظل المنافسة، هي تلك المؤسسات التي تقوم على الابتكار والتطوير بصفة دائمة من خلال عملية ديناميكية مستمرة, وكذا الالتزام بالاستثمار المتواصل(١)، فمن هنا يتبين أن منع الاحتكار والمنافسة تلعب دوراً محورياً في تعزيز الابتكار، في

(١) الشيخ الداوي، "اقتصاد وتسيير المؤسسة". (الجزائر: دار هومة، ٢٠١١م)، ص٢٦٢.

الأسواق الاحتكارية تفتقر الشركات الكبرى إلى الحافز للابتكار بسبب غياب المنافسة، ومع فرض سياسات منع الاحتكار، تصبح الشركات مضطرة لتحسين منتجاتها وخدماتها للحفاظ على حصتها في السوق، يصنع هذا التحفيز فرصاً جديدة للاستثمارات.

١٠. الحد من التشوهات السعرية:

في الأسواق الاحتكارية، غالباً ما تكون الأسعار مشوهة بسبب قدرة الشركات الكبرى على تحديد الأسعار بما يخدم مصالحها، تعمل سياسات مكافحة الاحتكار على تحسين هيكل الأسعار، حيث تعكس الأسعار في الأسواق التنافسية التكاليف الحقيقية وتعبر عن قوى العرض والطلب. يؤدي ذلك إلى خلق بيئة استثمارية صحية.

- سياسات منع الاحتكار ورؤية المملكة العربية السعودية ٢٠٣٠م :

في ظل رؤية ٢٠٣٠م تعيش المملكة عصراً ذهبياً يوفر استثمارات غير مسبوقة، ومع ازدياد هذه الفرص الاستثمارية تحرص الحكومة على تقديم التسهيلات والدعم للمستثمرين خلال مراحل عملهم، من التأسيس حتى بدء ممارسة الأعمال(١).

تركز رؤية ٢٠٣٠ بشكل مباشر على تحقيق تحول اقتصادي شامل في المملكة، يعتمد على تنويع مصادر الدخل وتقليل الاعتماد على النفط، ومن ضمن ذلك تعزيز التنافسية المحلية والدولية. أحد المحاور الرئيسة للرؤية هو برنامج تطوير القطاع المالي(٢)، الذي يسعى إلى تعزيز دور القطاع الخاص وفتح الأسواق أمام الاستثمارات الأجنبية. هذا التوجه يتطلب تطبيق صارم لسياسات منع الاحتكار من أجل خلق بيئة تنافسية تمنح فرص متساوية لجميع الفاعلين في السوق.

---

(١) وزارة الاستثمار، https://misa.gov.sa/ar/

(٢) برنامج تطوير القطاع المالي، رؤية المملكة ٢٠٣٠م، https://www.vision٢٠٣٠.gov.sa/

كما يتجلى دور منع الاحتكار في برنامج التحول الوطني، حيث تهدف المملكة من خلال هذا البرنامج إلى بناء اقتصاد قوي يقوم على أسس الشفافية والتنافسية. من خلال تحسين اللوائح الاقتصادية وتفعيل دور الهيئة العامة للمنافسة، تسعى الحكومة إلى كبح جماح الممارسات الاحتكارية التي تعيق تدفق الاستثمارات الجديدة. يُعد هذا جزءًا من جهود السعودية لتعزيز جذب الاستثمار الأجنبي المباشر، وهو ما يسهم في تحقيق هدف الرؤية المتمثل في زيادة نسبة الاستثمارات الأجنبية من ٣,٨٪ من الناتج المحلي الإجمالي إلى ٥,٧٪.

علاوة على ذلك، من ضمن أهم المبادرات في رؤية ٢٠٣٠ التي تبرز أهمية منع الاحتكار في تحفيز الاستثمار هي مبادرة تعزيز التنافسية، حيث تم إنشاء المركز الوطني للتنافسية(١)، والتي يهدف إلى تحسين ترتيب المملكة في المؤشرات العالمية كمؤشر سهولة ممارسة الأعمال الصادر عن البنك الدولي.

تعتمد هذه المبادرة على ضمان وجود سوق مفتوحة، تقل فيها الهيمنة الاحتكارية، مما يسمح بدخول المزيد من الشركات المتوسطة والصغيرة. هذه الشركات تعتبر أحد الأعمدة الأساسية لزيادة التنافسية وتحفيز الابتكار، كما أنها تفتح الباب أمام المزيد من الاستثمارات في قطاعات غير تقليدية مثل التكنولوجيا والطاقة المتجددة.

كذلك تم ضمن برامج الرؤية إطلاق الاستراتيجية الوطنية للاستثمار، تسعى هذه الاستراتيجية إلى جذب تريليونات الريالات من الاستثمارات إلى المملكة ، ولضمان تحقيق هذا الهدف، تعمل سياسات منع الاحتكار على توفير بيئة اقتصادية تشجع المستثمرين على دخول السوق السعودية بفضل الشفافية التي تقدمها القوانين الرادعة للاحتكار، وهو ما يعزز ثقة المستثمرين في مناخ الأعمال السعودي .

(١) المركز الوطني للتنافسية، https://www.ncc.gov.sa/ar/pages/default.aspx

يتبين من هذا أن سياسات منع الاحتكار أداة فعالة لتعزيز الابتكار في السوق، حيث تدفع الشركات إلى تقديم منتجات وخدمات جديدة لمواجهة المنافسة، مما يحسن جودة السلع والخدمات المتاحة للمستهلكين، إضافةً إلى ذلك، فإن هذه السياسات تُساهم في حماية المستهلك من الممارسات الضارة، مثل ارتفاع الأسعار ونقص الخيارات، مما يتيح له الاستفادة من أسعار عادلة وتنوع أكبر في المنتجات.

علاوة على ذلك، تساهم البيئة التنافسية في خلق فرص عمل جديدة، حيث يُمكن أن يؤدي زيادة الاستثمارات إلى نمو الشركات وتوسيع نشاطها، مما يُعزز الاستقرار الاقتصادي. كما تسهم سياسات منع الاحتكار في تعزيز الشراكات الدولية من خلال جذب الاستثمارات الأجنبية، مما يُفتح الأبواب أمام تبادل المعرفة والتكنولوجيا، وبالتالي يُعزز النمو الاقتصادي المستدام.

كما أن التركيز على منع الاحتكار يدعم التنمية المستدامة من خلال توفير الدعم اللازم للشركات الناشئة والمبتكرة، مما يُسهم في تحقيق توازن بين النمو الاقتصادي والعدالة الاجتماعية.

من خلال هذه السياسات والمبادرات، يتضح أن رؤية ٢٠٣٠ تعتمد بشكل كبير على تعزيز المنافسة ومنع الاحتكار كآلية رئيسية لجذب الاستثمارات، ووجود البيئة الاقتصادية التي تتحرر من الممارسات الاحتكارية تؤدي إلى زيادة الفرص الاستثمارية، وتحفز الشركات على الابتكار، مما يسهم في تحقيق أهداف الرؤية.

المبحث الثاني: هيئة المنافسة العامة وآلياتها لتحفيز الاستثمار

- التعريف بهيئة المنافسة العامة وآلياتها لتحفيز الاستثمار.

تلعب الهيئة العامة للمنافسة في المملكة العربية السعودية دورًا جوهريًا في حماية المنافسة العادلة ومنع الاحتكار، وهو ما يتماشى مع السياسة الاقتصادية التي تتبناها المملكة لتعزيز النمو الاقتصادي والاستثمار، حيث تهدف إلى تحقيق رؤية المملكة في تنويع الاقتصاد، وتحقيق تنمية مستدامة قائمة على الابتكار، والتنافسية العادلة، وجذب الاستثمارات المحلية والأجنبية.

ورغبةً في تعزيز وتأكيد مناخ المنافسة في قطاع الأعمال، فقد صدر المرسوم الملكي رقم (م/٧٥) وتاريخ ١٤٤٠/٦/٢٩هـ بالمصادقة على نظام المنافسة(١).

يهدف نظام المنافسة إلى تحقيق عدة أهداف اقتصادية تشمل تحفيز الاستثمار وتحسين بيئة الأعمال، حيث يوفر النظام إطارًا قانونيًا وتنظيميًا يضمن حماية المنافسة العادلة في الأسواق المحلية، مما يشجع على دخول اللاعبين الجدد إلى السوق ويحد من سيطرة الشركات الكبيرة على حصة كبيرة من السوق، وهو ما يمكن أن يؤدي إلى ممارسات احتكارية.

على سبيل المثال، تمنع الهيئة أي اندماجات أو استحواذات من شأنها أن تؤدي إلى هيمنة غير عادلة على السوق أو تقييد الفرص أمام الشركات الصغيرة والمتوسطة. هذه الإجراءات تشجع على الابتكار وتزيد من تنوع السوق، مما يعزز جاذبية الاستثمار.

والهيئة هي حجر الزاوية في حماية المنافسة العادلة وإنفاذ النظام، فهي تشرف على تطبيق نظام المنافسة ولائحته التنفيذية لضمان تحقيق أهدافه المتمثلة في تعزيز المنافسة العادلة ومكافحة الممارسات الاحتكارية، أحد أهم اختصاصات الهيئة هو إرساء قواعد المنافسة من خلال مراجعة التغييرات التنظيمية واقتراح اللوائح التي تسهم في تعزيز المنافسة، كما تعمل الهيئة على تقديم المشورة بشأن السياسات الاقتصادية التي تؤثر على الأسواق، لضمان أن تكون متوافقة مع متطلبات المنافسة العادلة.

بالإضافة إلى ذلك، تقوم الهيئة بدور فعّال في نشر ثقافة المنافسة بين الشركات والمستثمرين. تسعى الهيئة إلى توعية الشركات بمزايا التنافسية وأهمية التزامها بنظام المنافسة، كما تعمل على زيادة الوعي العام بأهداف ومبادئ المنافسة العادلة. هذا

(١) الهيئة العامة للمنافسة، https://gac.gov.sa/#/page/home

الدور التوعوي لا يقتصر على قطاع الأعمال فقط، بل يشمل التعاون مع وسائل الإعلام والمؤسسات الأكاديمية والمهنية لضمان فهم المجتمع لأهمية المنافسة العادلة في تحقيق اقتصاد مستدام وقائم على الابتكار.

إلى جانب جهودها في حماية المنافسة، تقوم الهيئة أيضًا بمتابعة الأسواق، وهي مسؤولية أساسية لضمان إنفاذ نظام المنافسة بشكل فعّال، فهمن مهام الهيئة الرئيسية مراقبة الأسواق بشكل دوري لضمان عدم حدوث أي ممارسات احتكارية، كما تجري دراسات متعمقة حول أداء الأسواق وتقدم توصيات لتحسين بيئة المنافسة. هذه الدراسات تساعد على رصد التغيرات في هيكل السوق وتقييم مدى تأثير السياسات الاقتصادية الجديدة على التنافسية.

التحقيق والتقاضي في قضايا المنافسة:

من وظائف الهيئة العامة للمنافسة البحث وجمع الأدلة للتحقق في المخالفات، كذلك تتلقى الهيئة الشكاوى والبلاغات من الشركات والأفراد حول أي ممارسات احتكارية قد تؤثر على المنافسة العادلة، بناءً على هذه البلاغات، تطلق الهيئة تحقيقات موسعة للتحقق من صحة الادعاءات واتخاذ الإجراءات اللازمة، بما في ذلك فرض غرامات أو إصدار أوامر بوقف الأنشطة المخالفة. هذه العمليات تُسهم في الحفاظ على بيئة سوقية عادلة وشفافة تشجع الاستثمار وتزيد من كفاءة الأسواق(١).

في حال كانت هناك مخالفات كبيرة لنظام المنافسة، تتولى الهيئة التقاضي أمام لجنة الفصل في مخالفات المنافسة، وهي الجهة المسؤولة عن اتخاذ القرارات النهائية بشأن هذه القضايا، كما تقدم الهيئة الترافع أمام المحاكم الإدارية في حال تم الاعتراض على القرارات.

---

(١) المرجع السابق.

إنفاذ هذه الأحكام يوفر ضمانة قوية بأن الشركات المخالفة لنظام المنافسة ستتحمل المسؤولية القانونية عن أفعالها، مما يعزز من الثقة في النظام القانوني السعودي ويزيد من جاذبية المملكة كوجهة استثمارية.

بالإضافة إلى التقاضي، تتيح الهيئة آليات التسوية والمصالحة التي تُمكّن الأطراف المعنية من حل الخلافات بشكل ودي وبما يحقق مصلحة جميع الأطراف دون الحاجة إلى تصعيد الأمور إلى المحاكم. هذه الآليات تُسهم في تسريع حل النزاعات وتشجيع الشركات على التوافق مع متطلبات نظام المنافسة، ما يخلق بيئة أعمال مستقرة ومحفزة على الاستثمار.

من خلال هذه القراءة لنظام الهيئة العامة للمنافسة في مكافحة الاحتكار، يتضح مدى مساهمة الهيئة بشكل مباشر في تعزيز مناخ الاستثمار في المملكة، الشركات والمستثمرون يبحثون عن أسواق تتمتع بمستوى عالٍ من الشفافية والتنافسية لضمان استقرار استثماراتهم، ومن خلال منع الممارسات الاحتكارية، تضمن الهيئة أن السوق السعودي يظل مفتوحًا لجميع المشاركين، سواء كانوا شركات محلية أو مستثمرين أجانب.

مؤشرات الدراسة التطبيقية في الفترة (٢٠١٩-٢٠٢٣م)

بعد توضيح الأنشطة والأعمال التي تشرف عليها الهيئة العامة للمنافسة في المملكة العربية السعودية، وارتباط ذلك بجذب الاستثمار، في هذا المطلب، سيتم تقديم دراسة تحليلية لأبرز المخالفات التي تم رصدها خلال فترة الدراسة (٢٠١٩-٢٠٢٣م)، وذلك بهدف تقييم أداء الهيئة في مواجهة هذه المخالفات:

جدول رقم (١): يبين هذا الجدول نسبة المخالفات الأكثر انتشارا بين المنشآت خلال الأعوام من ٢٠١٩م إلى ٢٠٢٣م:

	نوع المخالفة

العام	الاتفاق بين المنشآت على التحكم بأسعار السلع	إساءة استغلال الوضع المهيمن من خلال فرض اشتراطات خاصة على عمليات البيع والشراء.	الاتفاق بين المنشآت على تقاسم الأسواق	إساءة استغلال الوضع المهيمن من خلال إرغام العملاء على عدم التعامل مع منافس	الاتفاق بين المنشآت على التواطؤ في المناقصات الحكومية	أخرى
من تأسيس الهيئة حتى عام ٢٠١٨	٤٦٪	١٦٪	١٠٪	١٠٪	٧٪	١٤٪
٢٠١٩	٤٤,٥٪	١٥٪	١٠٪	٨٪	٨٪	١٤,٥٪
٢٠٢٠	٢٠,٤٪	١٥,٩٪	٦,٨٪	١٣,٦٪	٢٧,٢٪	١٢,٩٪
٢٠٢١	٥٦,٢٥٪	١٥٪	٢,٥٪	١,٢٥٪	١٥٪	١٠٪
٢٠٢٢	٤٥,٧٦٪	١١٪	٣,٣٨٪	٥٪	٢٦,٢	٨,٤٧٪
٢٠٢٣	٤٣,٧٪	١٠٪	٣,٨٤٪	٤,٦١٪	٢٨,٤٦٪	١٠٪

المصدر: إعداد الباحث بالرجوع إلى التقارير السنوية للهيئة العامة للمنافسة خلال فترة الدراسة.

لتقديم تحليل اقتصادي دقيق استنادًا إلى تقارير الهيئة العامة للمنافسة خلال الفترة من ٢٠١٩ إلى ٢٠٢٣، سأقوم بتفصيل المخالفات الأكثر انتشارًا، مع ذكر

وجهة نظر الهيئة في الأسباب المتعلقة بهذه المخالفات خلال هذه الأعوام:

١. الاتفاق بين المنشآت على التحكم بأسعار السلع:

تشير بيانات الهيئة إلى أن الاتفاق بين المنشآت على التحكم بأسعار السلع كان المخالفة الأكثر انتشارًا على مدار الأعوام من ٢٠١٩ إلى ٢٠٢٣. بلغت نسبة هذه المخالفة ذروتها في عام ٢٠٢١ عند ٥٦,٢٥٪، وانخفضت في الأعوام التالية إلى ٤٣,٧٪ في ٢٠٢٣.

تعزو الهيئة أسباب ذلك في الخمس سنوات محل الدراسة إلى نفس الأسباب بشكل متكرر للخمس سنوات، حيث ذكرت في أسباب هذه المخالفة: عدم إلمام المنشآت بأحكام المنافسة، وسعي المنشآت إلى تعظيم أرباحها دون النظر في المحظورات النظامية، وسعي المنشآت إلى إخراج المنافسين وبخاصة المنشآت الصغيرة والمتوسطة(١).

عندما تفتقر المنشآت، إلى المعرفة الكافية بالقوانين المتعلقة بالمنافسة، تصبح أكثر عرضة للانخراط في ممارسات غير قانونية، هذا الجهل قد ينجم عن عدم وجود برامج تعليمية أو توعوية كافية، مما يتطلب من الهيئة العامة للمنافسة تعزيز جهودها في توعية الشركات حول القوانين والتشريعات.

أما ما يختص بسعي المنشآت لتعظيم أرباحها دون النظر في المحظورات النظامية، ففي هذا دلالة على عدم وجود القوانين الرادعة لمثل هذه المخالفات بالشكل المناسب، فلا بد للهيئة من إعادة النظر، ووضع قوانين قادرة على منع مثل هذه المخالفات.

كذلك ذكرت الهيئة من الأسباب سعي المنشآت لإخراج المنافسين، وخاصةً المنشآت الصغيرة والمتوسطة، وهذا السلوك يعكس نمطًا شائعًا في الأسواق

(١) التقارير السنوي للهيئة العامة للمنافسة خلال فترة الدراسة.

الاحتكارية، حيث تسعى الشركات الكبيرة إلى إخراج المنافسين من خلال استراتيجيات مثل تحديد الأسعار المنخفضة أو الاتفاقات السرية، لحماية أرباحها وتفردها بالسوق فتصبح هي المتحكمة.

ولا شك أن إضعاف الشركات الصغيرة والمتوسطة لا يؤثر فقط على قدرة هذه الشركات على المنافسة، بل يؤدي أيضًا إلى تقليل الخيارات المتاحة للمستهلكين وزيادة الأسعار على المدى الطويل، مما يضر بالاقتصاد بشكل عام. كما يُعيق ذلك النمو الاقتصادي المستدام ويقيد فرص العمل.

ولمعالجة هذه المخالفة هناك بعض التوصيات والمقترحات هي:

– تقديم برامج تدريب وتثقيف: ينبغي على الهيئة العامة للمنافسة تنظيم ورش عمل ودورات تدريبية للمنشآت لتعزيز معرفتها بالقوانين والممارسات التنافسية.

– تفعيل دور الرقابة والمساءلة: يتطلب الأمر تشديد الرقابة على الأنشطة التجارية، وفرض عقوبات رادعة ضد المخالفات، مما يُشجع الشركات على الالتزام بالقوانين.

– توفير الدعم للمنشآت الصغيرة والمتوسطة: يجب أن تُعزز السياسات الحكومية الدعم الموجه للمنشآت الصغيرة والمتوسطة، بما في ذلك تقديم المساعدة المالية والتوجيه القانوني، لضمان قدرتها على المنافسة والبقاء في السوق.

٢. إساءة استغلال الوضع المهيمن من خلال فرض اشتراطات خاصة على عمليات البيع والشراء: كانت نسبتها ثابتة نسبيًا خلال الأعوام المختلفة، حيث تراوحت بين ١٠٪ و١٦٪.

ذكرت الهيئة في أسباب هذه المخالفة عدم إلمام بعض المنشآت بأحكام نظام المنافسة، ووجود نسبة تركز عالية في كثير من القطاعات أسهمت في سهولة قيام المنشآت المهيمنة بتلك الممارسة، سعي المنشأة إلى تعظيم أرباحها دون النظر في المحظورات النظامية، وسعي المنشأة المخالِفة إلى المحافظة على وضعها المهيمن وتوسيع حصتها السوقية، ووضع وضع عوائق تمنع دخول المنافسين المحتملين إلى السوق.

تكرر ذكر عدم إلمام المنشآت بأحكام المنافسة في هذه المخالفة، وهذا يبين مدى الحاجة إلى أن قيام الهيئة بتعزيز برامج التوعية والتثقيف حول أحكام المنافسة لضمان فهم كامل للقوانين وتجنب الانزلاق نحو المخالفات.

ذكر كثاني الأسباب: وجود نسبة تركز عالية في كثير من القطاعات، يعكس التركيز العالي في السوق قدرة الشركات الكبيرة على السيطرة وفرض اشتراطات غير عادلة على عمليات البيع والشراء، مما يقلل من المنافسة ويؤثر سلبًا على الأسعار والخدمات المتاحة للمستهلكين، ولمعالجة هذا ينبغي على الهيئة مراقبة مستويات التركيز في الأسواق واتخاذ التدابير اللازمة للحد من الاستغلال الناتج عن الهيمنة السوقية، مثل تعزيز المنافسة من خلال تخفيف القيود على دخول الشركات الجديدة. وتقديم الدعم لإحداث توازن يمنع الاحتكار.

كذلك من الأسباب لهذه المخالفة: سعي المنشأة إلى تعظيم أرباحها دون النظر في المحظورات النظامية، وهذا السبب متكرر كذلك وذكرت طرق مواجهته في المخالفة السابقة.

السبب الرابع لهذه المخالفة: سعي المنشأة المخالِفة إلى المحافظة على وضعها المهيمن وتوسيع حصتها السوقية، هذا السلوك يستدعي اتخاذ تدابير فعالة من الهيئة لمراقبة ممارسات الشركات الكبيرة ومنعها من استخدام نفوذها بطريقة تضر بالسوق.

وجاء سبب سعي المنشأة إلى وضع عوائق تمنع دخول المنافسين المحتملين إلى السوق، كآخر الأسباب التي تؤدي إلى إساءة استغلال الوضع المهيمن من خلال فرض اشتراطات خاصة على عمليات البيع والشراء، ووضع العوائق أمام دخول المنافسين الجدد يقود إلى بيئة غير عادلة، حيث تظل الشركات المهيمنة مستمرة في فرض شروطها على السوق. هذا يمنع الابتكار ويقلل من الخيارات المتاحة للمستهلكين، مما يؤثر سلبًا على النمو الاقتصادي.

ومن الضروري تعزيز السياسات التي تفتح السوق أمام المنافسين الجدد وتمنع احتكار الشركات الكبرى لسوق أكثر انفتاحاً وتوازناً.

ولمعالجة هذه المخالفة هناك بعض التوصيات وهي:

– تعزيز التوعية القانونية: يجب على الهيئة العامة للمنافسة تقديم برامج تدريبية وورش عمل لتعزيز المعرفة بأحكام نظام المنافسة لدى المنشآت.

– مراقبة التركز السوقي: ينبغي اتخاذ تدابير لمنع التركز المفرط في القطاعات، بما في ذلك تقييم عمليات الاستحواذ وفتح السوق أمام الشركات الصغيرة والمتوسطة.

– تطبيق قوانين صارمة: يجب مراجعة القوانين المتعلقة بالمنافسة وتطبيق عقوبات رادعة على الشركات التي تسيء استخدام وضعها المهيمن.

– دعم دخول المنافسين الجدد: من الضروري توفير الدعم والتسهيلات للمنافسين المحتملين لدخول السوق، مما يعزز التنافسية ويحد من احتكار الشركات الكبرى.

٣. الاتفاق بين المنشآت على تقاسم الأسواق:

تراوحت نسب هذه المخالفة بين ٢,٥٪ و١٠٪، وهي من المخالفات التي تشهد انخفاضًا نسبيًا في السنوات الأخيرة، نسبت الهيئة العامة للمنافسة أسباب هذه المخالفة إلى ثلاثة أسباب هي:

– عدم إلمام بعض المنشآت بأحكام نظام المنافسة.

– سعي المنشآت إلى تعظيم أرباحها دون النظر في المحظورات النظامية.

– سعي المنشآت المخالفة إلى إخراج المنافسين، وبخاصة المنشآت الصغيرة والمتوسطة.

هذه الأسباب تكررت في المخالفات السابقة، وسبق توضيح لطرق معالجتها، ومما لا شك فيه أن لتقاسم الأسواق أضرار كبيرة على السوق، فهو يحد من حرية المنافسة ويؤدي إلى احتكار محلي أو إقليمي، ولابد من معالجة هذه المخالفة لأسواق أكثر جذباً واستقراراً.

٤. إساءة استغلال الوضع المهيمن من خلال إرغام عملاء على عدم التعامل مع منافس آخر:

تراوحت نسبة هذه المخالفة ما بين ١,٢٥٪ إلى ١٠ %، وكانت أكبر نسبة لها في العام ٢٠٢٠ بنسبة بلغت ١٣,٦ %، ثم شهدت انخفاضاً نسبياً في السنوات التالية.

ذكرت الهيئة في أسباب هذه المخالفة أنها تعود إلى سعي المنشآت إلى تعظيم أرباحها دون النظر في المحظورات النظامية، ووجود نسبة تركز عالية في بعض القطاعات أسهمت في سهولة قيام المنشآت المهيمنة بتلك الممارسة، وسعي المنشأة المخالفة إلى إخراج منافسيها من السوق وتحجيم حصص المنافس السوقية.

ربما يرتبط الارتفاع الذي حصل في العام ٢٠٢٠م إلى تأثيرات جائحة كوفيد-١٩، حيث سعت بعض الشركات المهيمنة إلى تعزيز مبيعاتها والحفاظ على حصصها السوقية في ظل ظروف اقتصادية غير مستقرة.

الأسباب التي ذكرتها الهيئة هي أسباب متكررة تم ذكر الطرق المناسبة للتعامل معها، ومن المعلوم أن تقييد المنافسة يؤدي عادة إلى زيادة الأسعار، حيث تستفيد الشركات المهيمنة من عدم وجود بدائل متاحة للعملاء، هذا يُثقل كاهل المستهلكين ويؤثر سلبًا على قدرتهم الشرائية، كذلك عندما تسيطر الشركات الكبرى على السوق، فإنها قد تكون أقل تحفيزًا على الابتكار، حيث يقل الدافع لتحسين المنتجات والخدمات إذا لم يكن هناك ضغط من المنافسين.

تظهر إساءة استغلال الوضع المهيمن من خلال إرغام العملاء على عدم التعامل مع المنافسين تحديات خطيرة للمنافسة والأسواق، ومن الضروري أن تتبنى الهيئة العامة للمنافسة استراتيجيات فعالة لمعالجة هذه الظاهرة وتعزيز بيئة تنافسية عادلة، مما يسهم في تعزيز النمو الاقتصادي.

٥. التواطؤ في المناقصات الحكومية وغير الحكومية:

شهدت هذه المخالفة زيادة كبيرة، حيث ارتفعت نسبتها من ٨٪ في ٢٠١٩ إلى ٢٨,٤٦٪ في ٢٠٢٣، مما يجعلها من أسرع المخالفات نموًا خلال فترة الدراسة.

ذكرت الهيئة في أسباب هذه المخالفة مجموعة من الأسباب هي:

- عدم إلمام بعض المنشآت بأحكام نظام المنافسة.
- زيادة احتمال فوز المنشأة بالمنافسة بأعلى سعر ممكن.
- عدم البناء الصحيح لكراسة الشروط والمواصفات، مما يجعل احتمالية التواطؤ عالية.
- ضعف إلمام الموظفين المختصين في الجهات الحكومية بأساليب كشف الدلائل على ارتكاب المخالفات، مما يسهّل على المنشآت تكرار ارتكاب بعض المخالفات.
- إدارة وكيل لعدد من المنشآت المتنافسة بشكل متزامن في نفس التوقيت.

هذه المخالفة تؤثر بشكل مباشر على الاقتصاد الوطني، حيث تؤدي إلى إهدار الموارد العامة وارتفاع تكاليف المشاريع الحكومية، كما أنها تحد من فرص الشركات الصغيرة والمتوسطة في الحصول على عقود حكومية، ما يقوض أهداف رؤية ٢٠٣٠ التي تهدف إلى تعزيز دور القطاع الخاص وتنويع الاقتصاد.

الخاتمة

وتشتمل على النتائج والتوصيات:

من خلال دراسة سياسات منع الاحتكار ودورها في تحفيز الاستثمار تحقيقاً لرؤية المملكة العربية السعودية ٢٠٣٠م، خلص البحث إلى النتائج والتوصيات التالية:

النتائج:

١. تؤدي سياسات منع الاحتكار إلى الحد من الممارسات الاحتكارية، مما يعزز التنافسية بين المستثمرين، ويساهم بشكل إيجابي في تحسين البيئة الاستثمارية في المملكة العربية السعودية، حيث يوضح البحث أن تطبيق هذه السياسات يحد من الممارسات الاحتكارية التي تضر بالتنافسية عبر الحد من هيمنة الشركات الكبرى، وتحفيز دخول المستثمرين الجدد.

٢. يحقق تطبيق سياسات منع الاحتكار دورًا مهمًا في الوصول إلى مستهدفات رؤية ٢٠٣٠م من حيث جذب وتحفيز الاستثمار، حيث أثبت البحث أن سياسات منع الاحتكار تلعب دورًا حيويًا في دعم أهداف رؤية ٢٠٣٠ عبر تعزيز بيئة استثمارية مستقرة، حيث أن هذه السياسات تساعد في جذب الاستثمارات المحلية والدولية وتحفيز الاقتصاد.

٣. الهيئة العامة للمنافسة تلعب دورًا محوريًا في مكافحة الممارسات الاحتكارية من خلال تطبيق السياسات التنظيمية التي تعزز الشفافية وتحمي السوق من الهيمنة غير العادلة، حيث أوضحت الدراسة دور الهيئة العامة للمنافسة في تنظيم السوق وحمايته من الممارسات الاحتكارية، وذلك من خلال تعزيز الشفافية ومراقبة الأنشطة

الاقتصادية لضمان بيئة تنافسية عادلة.

٤. الاتفاقيات بين المنشآت على التحكم بأسعار السلع لتعظيم الأرباح لإخراج المنافسين، وخاصة المنشآت الصغيرة والمتوسطة، هو النمط الشائع الأبرز للممارسات الاحتكارية، حيث أكدت النتائج أن الاتفاقات بين الشركات للسيطرة على أسعار السلع هي الممارسة الاحتكارية الأكثر شيوعًا، مما يؤدي إلى الهيمنة غير العادلة، وتقليل المنافسة، وإضعاف فرص المنشآت الصغيرة والمتوسطة.

٥. يلعب الاحتكار دوراً كبيراً في عرقلة النمو، حيث أوضحت الدراسة أن الاحتكار يؤدي إلى تقليل المنافسة، مما يؤثر سلبًا على الابتكار وتوزيع الموارد الاقتصادية، وهو ما يعوق جهود التنمية المستدامة التي تسعى إليها رؤية المملكة ٢٠٣٠.

٦. أثبت البحث أن عدم إلمام المنشآت بأنظمة الهيئة العامة للمنافسة يمثل أحد الأسباب الرئيسية لحدوث المخالفات الاحتكارية، هذا النقص في المعرفة يؤدي إلى ممارسات احتكارية تساهم في تقييد المنافسة، ويمنع من تحقيق بيئة اقتصادية عادلة تساهم في النمو الاقتصادي.

أبرز التوصيات:

١. **تعزيز التوعية بالقوانين:** يجب على الهيئة العامة للمنافسة توسيع برامج التوعية للشركات لتعريفها بالقوانين المتعلقة بالمنافسة ومنع الاحتكار، بهدف نشر الوعي للشركات والمؤسسات بالتشريعات والقوانين الخاصة بالمنافسة.

٢. **تشديد الرقابة والمساءلة:** يتطلب الأمر تعزيز الرقابة على الأنشطة الاقتصادية، وتطبيق عقوبات رادعة ضد الممارسات الاحتكارية.

٣. **دعم الشركات الصغيرة والمتوسطة:** يجب توفير دعم أكبر للشركات الصغيرة والمتوسطة من خلال تسهيلات تمويلية وقانونية تمكنها من المنافسة العادلة في السوق، بما يساهم في تحقيق التنوع والتوازن الاقتصادي.

٤. **تحسين التشريعات:** من الضروري مراجعة التشريعات المتعلقة بمكافحة

الاحتكار وتحديثها بما يتماشى مع التحديات الاقتصادية الحالية، لتعزيز قدرة المملكة على جذب الاستثمارات المحلية والأجنبية.

٥. **تشجيع الابتكار**: يجب تعزيز المنافسة من خلال دعم الابتكار، حيث إن الشركات المبتكرة تسهم في تحقيق تنمية اقتصادية مستدامة وتساعد في تحسين جودة المنتجات والخدمات.

فهرس المصادر والمراجع

ابن عابدين، محمد أمين، "حاشية رد المحتار، على الدر المختار: شرح تنوير الأبصار". (ط٢، مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ١٣٨٦هـ).

أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد، "بداية المجتهد ونهاية المقتصد". (ط٢، دار الكتب الإسلامية، ١٤٠٣هـ)

أبو جيب، سعدي، "القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً". (ط٢، سوريا، ١٩٨٨م).

الأندلسي، سليمان بن خلف، "المنتقى شرح الموطأ". (ط١، مصر: مطبعة السعادة، ١٣٣٢هـ).

بعلوج، بولعيد. "ضوابط الاستثمار في الفكر الإسلامي". مجلة العلوم الإنسانية، جامعة منتوري قسنطينة.

البهوتي، منصور بن يونس ، "كشاف القناع عن الإقناع". تحقيق وتخريج وتوثيق: لجنة متخصصة في وزارة العدل. (ط١، السعودية: وزارة العدل، ١٤٢١ – ١٤٢٩ هـ).

الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد، "تاج اللغة وصحاح العربية". تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار. (ط٤، بيروت: دار العلم للملايين، ١٤٠٧هـ).

حجازي، عزة محمد حجازي. "أثر هيكل السوق على الكفاءة الاقتصادية". مجلة مصر المعاصرة، الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والإحصاء والتشريع.

حماد، عمر محمد. "الاحتكار والمنافسة غير المشروعة: دراسة تحليلية مقارنة" إشراف: محمود مختار أحمد بريري، رسالة دكتوراه، (مصر: جامعة القاهرة، كلية الحقوق).

الحوراني، ياسر عبد الكريم، "الاستثمار المالي: حقيقته ومقاصده وضوابطه". جامعة الباحة، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد ٣٤، (١٤٣٦هـ).

خطاب، محمد عبد المنعم. "استثمار الموارد البشرية والتنمية الشاملة للمجتمع". مجلة الاقتصاد والإدارة، جامعة الملك عبد العزيز، كلية الاقتصاد والإدارة، مركز البحوث والتنمية.

الداوي، الشيخ، "اقتصاد وتسيير المؤسسة". (الجزائر: دار هومة، ٢٠١١م).

الراجحي، عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن. "شرح تفسير ابن كثير". دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية. متاح على http://www.islamweb.net

الزَّبيدي، محمّد مرتضى الحسيني، "تاج العروس من جواهر القاموس". تحقيق: جماعة من المختصين. (الكويت: وزارة الإرشاد والأنباء – المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب بدولة الكويت، ١٣٨٥ – ١٤٢٢ هـ).

السميران، محمد مطرود. "الآثار الاقتصادية والاجتماعية للاحتكار: دراسة مقارنة". مجلة رماح للبحوث والدراسات.

الشربيني، شمس الدين، محمد بن محمد الخطيب، "مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج". حققه وعَلّق عليه: علي محمد معوض – عادل أحمد عبد الموجود. (ط١، دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ).

صلاح، إنجي أحمد يحيى، وأحمد، محمود سامح. "دور ممارسات إدارة الجودة الشاملة في تعزيز الأولويات التنافسية: دراسة ميدانية". المجلة العربية للإدارة.

عثمان، أحمد عثمان. "الأزمات الاقتصادية والمالية وآليات المواجهة". مجلة روح القانون.

عقلان، مرشد سعيد ناجي. "حكم الاحتكار والتسعير في الفقه الإسلامي: دراسة مقارنة". مجلة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، مركز بحوث القرآن الكريم والسنة النبوية، عدد خاص، السنة الثامنة عشرة، (٢٠١٥م).

الغزالي الطوسي، أبو حامد محمد بن محمد. "إحياء علوم الدين". (بيروت: دار

المعرفة).

الفيروز أبادي، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب، "القاموس المحيط". تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي. (ط٨، بيروت: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٢٦هـ).

الفيومي المقري، أحمد بن محمد. "المصباح المنير". (القاهرة: مطبعة مصطفى البابي الحلبي).

القاسم، يوسف بن أحمد. "التدخل في قانون العرض والطلب والموقف الفقهي منه". مجلة الأصول والنوازل.

قاسم، يوسف. "التعامل التجاري في ميزان الشريعة". (ط١، القاهرة: دار النهضة العربية، ١٩٨٠م).

القشيري النيسابوري، أبو الحسين مسلم بن الحجاج. "الجامع الصحيح صحيح مسلم". تحقيق: محمد ذهني أفندي وآخرون. (تركيا: دار الطباعة العامرة).

مجمع اللغة العربية. " المعجم الوسيط". (تركيا: المكتبة الإسلامية).

محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك الترمذي، "سنن الترمذي". تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (ج ١، ٢)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج ٣)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج ٤، ٥)، (ط٢، مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ١٣٩٥هـ).

محمد، رانيا عبد المنعم عبد الحميد. "ضوابط المنافسة العادلة وحماية المستهلك في الأسواق الرقمية والمعاملات العابرة للحدو". الجامعة البريطانية، كلية الحقوق.

محيي الدين يحيى بن شرف النووي، "تهذيب الأسماء واللغات". عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية. (بيروت: دار الكتب العلمية).

مدخلي، عاصم بن محمد بن منصور. "الإطار القانوني للمنافسة في المملكة العربية السعودية: دراسة مقارنة". مجلة جامعة جازان للعلوم الإنسانية، (٢٠٢١م).

المرسي، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده، "المحكم والمحيط الأعظم". المحقق: عبد الحميد هنداوي. (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢١هـ).

مصري، عبد السميع؟ "التجارة في الإسلام". (ط٢، مكتبة وهبة).

المغايرة، أكثم عيسى. "الاستثمار والنمو الاقتصادي في الأردن". رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية. (إربد: جامعة اليرموك).

ملكاوي، إياد محمد. "المنافسة في الأسواق بين الشريعة الإسلامية والنظم المعاصرة". رسالة ماجستير، جامعة اليرموك، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية. (إربد: الأردن).

مندور، عصام عمر أحمد. "الاحتكار وتطبيقاته المعاصرة بين الاقتصاد الإسلامي والوضعي: دراسة للأسباب والآثار والعلاج". جامعة كفر الشيخ، كلية التجارة، العدد ٢، (يونيو ٢٠١٦م).

المواقع الإلكترونية:

التقارير السنوي للهيئة العامة للمنافسة خلال فترة الدراسة، من (٢٠١٩-٢٠٢٣م).

موقع وزارة الاستثمار، https://misa.gov.sa/ar/

موقع الهيئة العامة للمنافسة، https://gac.gov.sa/#/page/home

موقع هيئة سوق المال، https://cma.org.sa/Pages/default.aspx

موقع رؤية المملكة ٢٠٣٠م، https://www.vision٢٠٣٠.gov.sa/

موقع المركز الوطني للتنافسية، https://www.ncc.gov.sa/ar/pages/default.aspx

bibliography

Ibn Abidin, Muhammad Amin, “Hashiyat Radd al-Muhtar, ‘Ala al-Durr al-Mukhtar: Explanation of Tanwir al-Absar.” (2nd edition, Egypt: Mustafa Al-Babi Al-Halabi and Sons Library and Printing Company, 1386 AH).

Abu Al-Walid Muhammad bin Ahmed bin Muhammad bin Ahmed bin Rushd, “The Beginning of the Mujtahid and the End of the Muqtasid.” (2nd edition, Dar Al-Kutub Al-Islamiyyah, 1403 AH)

Al-Andalusi, Suleiman bin Khalaf, “Al-Muntaqa Sharh Al-Muwatta.” (1st edition, Egypt: Al-Saada Press, 1332 AH).

Al-Bahuti, Mansour bin Yunus, "Kashshāf al-qinā‘ ‘an al-Iqnā‘". Investigation, graduation and documentation: a specialized committee in the Ministry of Justice. (1st edition, Saudi Arabia: Ministry of Justice, 1421-1429 AH).

Al-Dawi, Al-Sheikh, “Economics and Management of the Institution.” (in Arabic), (Algeria: Dar Houma, 2011 AD).

Abu Jaib, Saadi, "al-Qāmūs al-fiqhī Lughat wāṣṭlāḥan". (2nd edition, Syria, 1988 AD).

Al-Hourani, Yasser Abdel Karim, “Financial Investment: Its Truth, Objectives, and Controls.” (in Arabic), Al-Baha University, Journal of Humanities and Social Sciences, Issue 34, (1436 AH).

Al-Rajhi, Abdul Aziz bin Abdullah bin Abdul Rahman. "sharḥ tafsīr Ibn Kathīr". Audio lessons transcribed by the Islamic Network website. Available at http://www.islamweb.net

Al-Zubaidi, Muhammad Mortada Al-Husseini, "Tāj al-‘arūs min Jawāhir al-Qāmūs". Investigation: a group of specialists. (Kuwait: Ministry of Guidance and News - National Council for Culture, Arts and Literature in the State of Kuwait, 1385 - 1422 AH).

Al-Sumayran, Muhammad Matrud. “The economic and social effects of monopoly: a comparative study.” (in Arabic), Ramah Journal for Research and Studies.

Al-Sherbini, Shams al-Din, Muhammad bin Muhammad al-Khatib, "Mughnī al-muḥtāj ilá maʿrifat maʿānī alfāẓ al-Minhāj". Verified and commented on: Ali Muhammad Moawad - Adel Ahmed Abdel Mawjoud. (1st edition, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1415 AH).

Al-Ghazali Al-Tusi, Abu Hamid Muhammad bin Muhammad. "Iḥyā’ ʿulūm al-Dīn". (Beirut: Dar Al-Ma’rifa).

Al-Farabi, Abu Nasr Ismail bin Hammad Al-Jawhari, "Tāj al-lughah wa-ṣiḥāḥ al-ʿArabīyah". Investigation: Ahmed Abdel Ghafour Attar. (4th edition, Beirut: Dar Al-Ilm Lil-Millain, 1407 AH).

Al-Fayrouzabadi, Majd al-Din Abu Taher Muhammad bin Yaqoub, "al-Qāmūs al-muḥīṭ". Investigation: Heritage Investigation Office at Al-Resala Foundation, under the supervision of: Muhammad Naeem Al-Arqsusi. (8th edition, Beirut: Al-Resala Foundation for Printing, Publishing and Distribution, 1426 AH).

Al-Fayoumi Al-Muqri, Ahmed bin Muhammad. "al-Miṣbāḥ al-munīr". (Cairo: Mustafa Al-Babi Al-Halabi Press).

Al-Qasim, Yusef bin Ahmed. “Interference in the law of supply and demand and the jurisprudential position on it.” *Origins and Calamities Magazine*.

Al-Qushayri Al-Naysaburi, Abu Al-Hussein Muslim bin Al-Hajjaj. “Al-Jami’ Al-Sahih Sahih Muslim.” Investigation: Muhammad Zahili Efendi and others. (Türkiye: Al-Amira Printing House).

Al-Maghayra, Aktham Issa. “Investment and economic growth in Jordan.”(in Arabic), Master's thesis, Faculty of Economics and Administrative Sciences. (Irbid: Yarmouk University).

Al-Mursi, Abu Al-Hassan Ali bin Ismail bin Sayyidah, "al-Muḥkam wa-al-Muḥīṭ al-Aʿẓam". Investigator: Abdul

Hamid Hindawi. (1st edition, Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1421 AH).

Baalouj, Boulaid. “Investment controls in Islamic thought.” (in Arabic), *Journal of Human Sciences*, Mentouri Constantine University.

Hijazi, Azza Muhammad Hijazi. “The impact of market structure on economic efficiency.” (in Arabic), *Contemporary Egypt Journal, Egyptian Society for Political Economy*, Statistics and Legislation.

Hammad, Omar Muhammad. “Monopoly and Unfair Competition: A Comparative Analytical Study” (in Arabic), Supervised by: Mahmoud Mukhtar Ahmed Bariri, PhD thesis, (Egypt: Cairo University, Faculty of Law).

Khattab, Muhammad Abdel Moneim. "Investment in human resources and comprehensive development of society." (in Arabic), *Journal of Economics and Administration*, King Abdulaziz University, College of Economics and Administration, Research and Development Center.

Salah, Engy Ahmed Yahya, and Ahmed, Mahmoud Sameh. “The role of total quality management practices in enhancing competitive priorities: a field study.” (in Arabic), *Arab Journal of Management*.

Othman, Ahmed Othman. “Economic and financial crises and coping mechanisms.” (in Arabic), *Spirit of Law Magazine*.

Aqlan, Murshid Saeed Naji. “The ruling on monopoly and pricing in Islamic jurisprudence: a comparative study.” (in Arabic), *Journal of the Holy Qur’an and Islamic Sciences, Center for Research on the Holy Qur’an and Sunnah of the Prophet*, special issue, eighteenth year, (2015 AD).

Muhammad bin Isa bin Sura bin Musa bin Al-Dahhak Al-Tirmidhi, “Sunan Al-Tirmidhi.” Investigation and commentary: Ahmed Muhammad Shaker (Part 1, 2), Muhammad Fouad Abdel Baqi (Part 3), and Ibrahim Atwa

Awad, the teacher at Al-Azhar Al-Sharif (Part 4, 5), (2nd edition, Egypt: Mustafa Al-Babi Al-Halabi Library and Press Company, 1395 AH),

Qasim, Youssef. “Commercial dealings in the balance of Sharia.” (in Arabic), (1st edition, Cairo: Dar Al-Nahda Al-Arabiya, 1980 AD).

Muhyiddin Yahya bin Sharaf al-Nawawi, “Tahdīb Al-Asmā wa Al-Lugāt.” I intended to publish it, correct it, comment on it, and review its origins: Sharikat al-Ulama’ with the assistance of the Al-Muniriya Printing Department. (Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah).

Arabic Language Academy. "al-Muʿjam al-Wasīṭ".. (Türkiye: Islamic Library).

Muhammad, Rania Abdel Moneim Abdel Hamid. “Fair competition controls and consumer protection in digital markets and cross-border transactions.” (in Arabic), British University, Faculty of Law.

Madkhali, Asim bin Muhammad bin Mansour. “The legal framework for competition in the Kingdom of Saudi Arabia: a comparative study.” (in Arabic), Jazan University Journal of Human Sciences, (2021 AD).

Egyptian, Abdel Samie? "Trade in Islam." (in Arabic), (2nd edition, Wahba Library).

Malkawi, Iyad Muhammad. “Competition in markets between Islamic law and contemporary systems.” (in Arabic), Master's thesis, Yarmouk University, College of Sharia and Islamic Studies. (Irbid: Jordan).

Mandour, Issam Omar Ahmed. “Monopoly and its contemporary applications between Islamic and positive economics: a study of the causes, effects, and treatment.” (in Arabic), Kafrelsheikh University, Faculty of Commerce, Issue 2, (June 2016).

Websites:

Annual reports of the General Authority for Competition during the study period, from (2019-2023 AD).

Ministry of Investment website, https://misa.gov.sa/ar/

General Authority for Competition website, https://gac.gov.sa/#/page/home
Capital Market Authority website, https://cma.org.sa/Pages/default.aspx
The Kingdom's Vision 2030 website, https://www.vision2030.gov.sa/
National Competitiveness Center website, https://www.ncc.gov.sa/ar/pages/default.aspx

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

The Contents of Part (3)

No.	Researches	page
1-	**The Impact of Explicit Stipulation on Some of Parts of the General Injunction** **- In Origination and Application -** Dr. Kholoud Mohammed Mubarak Al Osaime	11
2-	**The Uṣūlī Views Of Al-Qināz'ī Regarding the Evidence of the Sunnah in His Book Tafsīr Al-Muwatta** Dr. Maram Bint Saud Ibn Muflih Al-Qanizai Al-Ghamdi	53
3-	**The Usuli Argument Based on the Arabic Language of the Qur'an** **- An Applied Usuli Study -** Dr. Saeed bin Nawaf bin Saeed Al-Juhani	121
4-	**Impediments to the Acceptance of Witness in Light of the Saudi Law of Evidence** **- Comparative Study -** Prof. Mohammad Bin Saleh Bin Mohammad Al-Aiyed	181
5-	**The Rights of the Mentally Disabled Child to Early Care and Rehabilitation** **- A Comparative Study among the Faculties of Jurisprudence, International Conventions and Saudi Systems -** Dr. Mukhtar Hussein Mukhtar Mohammed Taha	259
6-	**Substitution and Its Role in the Development of Idle Waqf Assets** **- An Applied Study on the Ayn Zubaydah Waqf from 1430 to 1443 AH -** Dr. Ahmad Al-Hassan Dhaifallah Al-Shamrani	317
7-	**Anti-Monopoly Policies and Their Role in Stimulating Investment in Line with Saudi Arabia's Vision 2030** **- A Case Study on the General Authority for Competition from 2019-2023 -** Dr. Hamed bin Mazid bin Hamed Al-Harbi	369
8-	**The features of the scientific method for the fairness of moderate Orientalists of Islamic Civilization** Dr. Ali Dakhil Allah Dakhil Al-Saedi	419

The views expressed in the published papers reflect the view of the researchers only, and do not necessarily reflect the opinion of the journal

Publication Rules at the Journal (*)

1-The research should be new and must not have been published before.

2-It should be characterized by originality, novelty, innovation, and addition to knowledge.

3-It should not be excerpted from a previous published works of the researcher.

4-It should comply with the standard academic research rules and its methodology.

5-The paper must not exceed (12,000) words and must not exceed (70) pages.

6-The researcher is obliged to review his research and make sure it is free from linguistic and typographical errors.

7-In case the research publication is approved, the journal shall

8- assume all copyrights, and it may re-publish it in paper or electronic form, and it has the right to include it in local and international databases - with or without a fee - without the researcher's permission.

9-The researcher does not have the right to republish his research that has been accepted for publication in the journal - in any of the publishing platforms - except with written permission from the editor-in-chief of the journal.

10-The journal's approved reference style is "Chicago".

11-The research should be in one file, and it should include:

- A title page that includes the researcher's data in Arabic and English.
- An abstract in Arabic and English.
- An Introduction which must include literature review and the scientific addition in the research.
- Body of the research.
- A conclusion that includes the research findings and recommendations.
- Bibliography in Arabic.
- Romanization of the Arabic bibliography in Latin alphabet on a separate list.
- Necessary appendices (if any).

12- The researcher should send the following attachments to the journal:

The research in WORD and PDF format, the undertaking form, a brief CV, and a request letter for publication addressed to the Editor-in-chief.

(*) These general rules are explained in detail on the journal's website: http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

The Editorial Board

Prof. Youssef bin Muslih Al-Raddadi
Professor of Qur'an Readings at the Islamic University
(Editor-in-Chief)

Prof. Abd-al-Qādir ibn Muḥammad ʻAṭā Ṣūfī
Professor of Aqeedah at the Islamic University
(Managing Editor)

Prof. Muhammad bin Ahmad Barhaji
Professor of Qirāʾāt at Taibah University

Prof. Abdullāh ibn Ibrāhīm Al-Luḥaidān
Professor of Daʿwah at Imam Muhammad bin Saud Islamic University

Prof. Abdullāh bin ʿAbd Al-ʿAziz Al-Falih
Professor of Fiqh Sunnah and its Sources at the Islamic University

Prof. Hamad bin Muhammad Al-Hājiri
Professor of Comparative Jurisprudence and Islamic Politics at Kuwait University

Prof. Hamdān ibn Lāfī Al- Enazī
Professor of Qur'an Exegesis and Its Sciences at the University of Northern Boarder

Prof. Ramadan Muhammad Ahmad Al-Rouby
Professor of Economics and Public Finance at Al-Azhar University in Cairo

Prof. Nayef bin Youssef Al-Otaibi
Professor of Exegesis and Qur'anic Sciences at the Islamic University

Prof. Abdullah bin Eid Al-Jarboui
Professor of Hadith Sciences at the Islamic University of Madinah

Prof. Abdul Rahman bin Rabah Al-Raddadi
Professor of Jurisprudence at the Islamic University of Madinah

Prof. Abdullah bin Ali Al-Bariqi
Professor of the Fundamentals of Jurisprudence at the Islamic University of Madinah

Dr. Ibrahim bin Salim Al-Hubaishi
Associate Professor of Law at the Islamic University

Dr. Ali Mohammed Albadrani
(Editorial Secretary)

Dr. Faisal Moataz Salih Faresi
(Head of Publishing Department)

The Consulting Board

Prof. Sa'd bin Turki Al-Khathlan
A former member of the high scholars (formerly)

His Highness Prince Dr. Sa'oud bin Salman bin Muhammad A'la Sa'oud
Associate Professor of Aqidah at King Sa'oud University

His Excellency Prof. Yusuff bin Muhammad bin Sa'eed
A former member of the high scholars

Prof. A'yaad bin Naami As-Salami
The editor –in- chief of Islamic Research's Journal

Prof. Abdul Hadi bin Abdillah Hamitu
Professor of Readings and their Sciences at the Mohammed VI Institute for Readings in Morocco

Prof. Musa'id bin Suleiman At-Tayyarr
Professor of Quranic Interpretation at King Saud's University

Prof. Ghanim Qadouri Al-Hamad
Professor at the College of Education, Tikrit University (formerly)

Prof. Mubarak bin Yusuf Al-Hajiri
Dean of the Faculty of Sharia at Kuwait University (formerly)

Prof. Zain Al-A'bideen bilaa Furaij
A Professor of higher education at University of Hassan II

Prof. Falih Muhammad As-Shageer
A Professor of Hadith at Imam bin Saud Islamic University (formerly)

Correspondence :

The papers are sent with the name of the Editor - in – Chief of the Journal to this E-mail address:

Es.journalils@iu.edu.sa

the journal's website :

http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

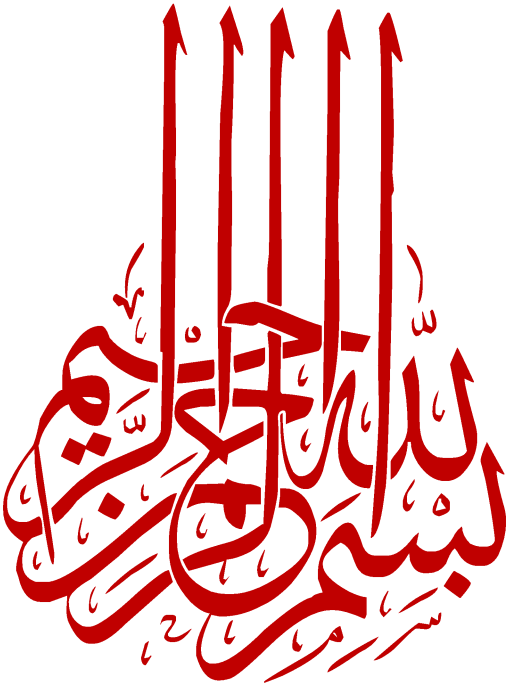
بسم الله الرحمن الرحيم

Copyrights are reserved

Paper Version :
Filed at the King Fahd National Library No :
7836 - 1439
and the date of : (17/9/1439 AH)
International serial number of periodicals (ISSN)
1658 - 7898

Online Version :
Filed at the King Fahd National Library No :
7838 - 1439
and the date of : (17/9/1439 AH)
International Serial Number of Periodicals (ISSN)
1658 - 7901

KINGDOM OF SAUDI ARABIA
MINISTRY OF EDUCATION
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

ISLAMIC UNIVERSITY JOURNAL OF ISLAMIC LEGAL SCIENCES

REFEREED PERIODICAL SCIENTIFIC JOURNAL

Issue (214) - Volume (3) - Year (59) - September 2025

KINGDOM OF SAUDI ARABIA
MINISTRY OF EDUCATION
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

ISLAMIC UNIVERSITY JOURNAL OF ISLAMIC LEGAL SCIENCES

REFEREED PERIODICAL SCIENTIFIC JOURNAL

Issue (214) - Volume (3) - Year (59) - September 2025